

شرح حديث

انْقِذْ عَلَيَّ رِسْلِي

للشيخ المجاهد

عَطِيَّةُ اللَّهِ

جمال بن إبراهيم المصراطي
رحمه الله



١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أما بعد:

فقد قال الله تعالى عن رسوله عليه الصلاة والسلام (وما ينطق عن الهوى) قال ابن كثير: ما يقول قولاً عن هوى وغرض، (إن هو إلا وحي يوحى) أي: إنما يقول ما أمر به، يبلغه إلى الناس كاملاً موفراً من غير زيادة ولا نقصان.

ولأجل ذلك فقد اهتم أهل العلم بهذا الوحي الثاني وتدبروه وتفقهوا فيه وغاصوا بحثاً عن معانيه ومراميها فشرحوا الكتب المصنفة في السنة وأفردوا بعض الأحاديث بمصنفات مفردة لمزيد استيعاب لفوائدها ومعانيها.

ومن تلك الأحاديث التي أفردت بالتصنيف حديث إنما الأعمال بالنيات، وحديث جبريل الطويل، وحديث ابن عباس حفظ الله يحفظك، وحديث المسيء صلاته، وحديث المجامع في نهار رمضان، وحديث الإفك، وبدأ الإسلام غريباً، وحديث بريرة إنما الولاء لمن أعتق، وحديث أم زرع، وغيرها من الأحاديث.

ولا زال هذا دأب أهل العلم قديماً وحديثاً؛ عناية منهم بالسنة وتقريبها، وعلى هذا سار فضيلة الشيخ المجاهد عطية الله الليبي -تقبله الله- في حديث من جوامع كلم النبي -صلى الله عليه وسلم- قد جمع بين آداب الغزو وآداب الدعوة وضمت في عقد واحد في كلمات جامعات.

وليس هذا الكتاب مجرد شرح لحديث نبوي وحسب! وإن كان مضمونه ينبئك عن قيمته؛ فهو فوق ذلك من يراع عالم له القدح المعلى في الجهاد والدعوة ومارسهما جميعاً.

وقد سبقت صواريخ الغدر الأمريكية آمال الشيخ في إكمال ما شرع في كتابته على أنه قطع شوطاً يجعل هذا الكتاب حقيقةً بالنظر فيه والاعتناء به لما ضمه من مسائل وتنبهات وتأملات رائعة.

وهذا الكتاب هو مجموع مقالات كتبها الشيخ عطية الله -تقبله الله- في مجلة طلائع خراسان، وقد قمنا بجمعها وإعداد فهرس تفصيلي لفوائدها ليسهل على القارئ والباحث الوصول إلى مبتغاه بسهولة.

نسأل الله أن يرحم الشيخ المجاهد عطية الله الليبي وأن يعلي منزلته ويتقبله في الشهداء.

مؤسسة النخبة

١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م

الحلقة الأولى

الحمد لله حق حمده، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله محمد وآله وصحبه
وجنده.. وبعد:

فإنني منذ زمنٍ كنت مأخوذاً بسحر هذه الكلمة النبوية البليغة التي جعلتها عنواناً
لهذه المقالات، كثير التدبر في معناها والتأمل لفحواها، والتمثل بها، وكنت أزداد
كل يوم مع التجارب تأثراً وانفعالا بها.

ونبينا صلى الله عليه وسلم أوتي جوامع الكلم، واختُصِرَ له الكلام اختصاراً؛ يقول
الكلمة القصيرة الجامعة، التي تجمع المعاني الكثيرة جداً، وأمثلة هذا كثيرة مشهورة
في أحاديثه صلى الله عليه وسلم لا تكاد تنحصر، فليُضَفَ إليها هذا المثل أيضاً!
وهو صلى الله عليه وسلم يحب الإيجاز وأُمر به كما جاء في السنن، والإيجاز من
فنون البيان، وهو التعبير عن المعنى كاملاً بأوجز لفظ وأقصره، وفيه من المناحي
الجمالية ما يُعرَف في محله من كتب البلاغة، واختياري هذه الجملة المباركة عنواناً
لهذه المقالات هو للتنويه بها، وبما فيها من المعاني الجليلة، ولتُحفظ، وإن كانت
المقالات ستستطرد كثيراً إن شاء الله بحسب الحاجة إلى معالجة القضايا والتذكير
بالعلم والحكمة.

وسنبداً بذكر الحديث الشريف الذي وردت فيه هذه الكلمة النبوية العظيمة،
ونتدبر في بعض معانيه، ثم ننطلق إلى مسائل متنوعة بحسب ما يفتح الله تعالى،
وعليه عز وجل توكلي واعتمادي.

تدبر في حديث "لأعطين الراية غداً..":

الحديث متفق عليه؛ رواه البخاري ومسلم رحمهما الله، كلاهما من عدة طرق عن سهل بن سعد وعن سلمة ابن الأكوع رضي الله عنهما. وسأقتصر على إيراد أكمل ألفاظه، وأشير إلى ما يهم من زيادات الألفاظ الأخرى: قال الإمام البخاري في صحيحه في كتاب المغازي/ باب غزوة خيبر: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم قال أخبرني سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر: "لأعطين هذه الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو أن يعطاها فقال أين علي بن أبي طالب ف قيل هو يا رسول الله يشتكي عينيه قال فأرسلوا إليه فأتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية فقال علي يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ علي رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فو الله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم" اهـ.

تاريخ القصة ومعنى اليوم:

القصة إذن وقعت في يوم خيبر، المقصود باليوم في مثل هذا التعبير: "أيام حادثة أو واقعة غزو خيبر وفتحها"، فلا يلزم أن يكون يوماً واحداً بالمعنى اللغوي لليوم، وإنما هو استعمال غربي لكلمة "يوم"، كما يقال أيام العرب، يوم ذي قار، ويوم بُعث، وما شابه، وكذا في الإسلام: يوم بدر ويوم أحد ويوم الخندق، ويوم القادسية ويوم اليرموك، وهكذا، ومنه أيام الله؛ قال تعالى: (وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ).

وأنت ترى أن الصحابي في حديثنا هذا قال إن النبي صلى الله عليه وسلم قال -يوم خيبر- لأعطين الراية "غداً".. فالقصة حصلت في اليوم السابق ليوم الانطلاق للغزو الذي وقع فيه الفتح على يد علي، ومع ذلك قال: "يوم خيبر"، وهذا واضح، وأيضا قد حاصر النبي صلى الله عليه وسلم خيبر قريبا من الشهر، حتى فتح حصونها واحدا تلو الآخر.

وقد جاء في روايات أخرى أن الصحابة ظلوا أياماً يحاولون فتح حصن خيبر الكبير ثم ينصرفون ولا يتمكنون منه حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لأعطين... الخ

وكانت غزوة خيبر في السنة السابعة للهجرة النبوية المشرفة، بعد صلح الحديبية، العدو فيها هم اليهود المغضوب عليهم، لعنهم الله، واليهود في خيبر منهم قسم سكنوها منذ أزمان طويلة عبر هجرات من أرض الشام وغيرها، وقسم آخر هم ممن لجأ إليها بعد أن أخرجهم النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة المنورة وأجلأهم عنها، وهم بقايا بني النضير وقريظة وقينقاع وكانوا أهل تجارة وفلاحة.. وكعادتهم كانوا

يسكنون حصونا محصنة، وكانت حصونهم كثيرة وكبيرة لها أسماء معروفة، أكبرها حصن القموص "بفتح القاف"، وهو الذي فتحه علي رضي الله عنه، ووقعت فيه قصة هذا الحديث. ولما فتح النبي صلى الله عليه وسلم خير سائله أهلها من اليهود أن يعاملهم في الأموال على النصف، وقالوا نحن أعلم بها منكم وأعمر لها ففعل، على أنه إذا شاء أن يُجلبهم أجلاهم، فكانوا على ذلك إلى أن أجلاهم عمر رضي الله عنه في خلافته.

الراية: معناها وأهميتها ورمزيتها:

قال: "لأعطين الراية" في الحرب من قديم الزمان منذ أن بدأت تتميز الجماعات البشرية الكبيرة والأمم ودخلت في حروب وصراعات، كان للناس في حروبهم رايات، وهي الأعلام التي يرفعونها ليميزوا بها، ويراهم القاصي منهم والشارد فيأوي إليها ويجمعون حولها، وترتفع معنوياتهم وتُشجذ هممهم وعزائمهم بارتفاعها وعلوها ورفرتها في السماء..!

وربما كان لها وقعٌ في نفوس الأعداء بالإخافة وإنزال الرعب والرهبة، وغير ذلك من الفوائد التي لا تخفى، ولذلك كانت الأمم كلها عربها وعجمها تتغنى في أشعارها وآدابها بارتفاع راياتها وعلوها، وانتصابها، وخفقتها ورفرتها مع الرياح، وانتشارها في الهواء، وفوق سواد الجيوش، ويتغنون بألوانها وما فيها من الرمز والمعنى ولمعانها ودلالاتها... الخ

وجرى عمل نبينا صلى الله عليه وسلم على اتخاذ الراية كذلك، لما في ذلك من المنفعة الظاهرة التي أشرنا إلى جملة منها، وهكذا كان صلى الله عليه وسلم، وهكذا شريعته..

كلُّ شيء فيه مصلحة ومنفعة دنيوية أو أخروية، خالصة أو راجحة، مما كان يفعله الناس قبل الإسلام، ومما تفعله الأمم، أقرّه أو أمر به وحثّ عليه، وما زاده إلا قوة، وربما أدخل عليه ما يصلحه ونفى عنه ما داخله من فساد، بحسبه، كما هو مبسوط في موضعه، فالراية إذن هي ما يسميه الناس اليوم العلم وكانت تسمّى أيضا البُند، وجمعه بُنود وتُسمّى أيضا اللواء، وجمعه ألوية.

لكن في تصرف النبي صلى الله عليه وسلم في غزواته وسراياه وبعوثه، اختلف علماؤنا هل الراية واللواء كانا مترادفين، أي هما شيء واحد، مرةً يسمّونه الراية، ومرةً يسمّونه اللواء؟ أو هما متغايران؟ وإذا كانا متغايرين، فما الفرق بينهما؟

والأظهر -والله أعلم- أنهما يجتمعان ويفترقان، فإن كانت واحدة فتسمّى راية أو لواء، سواء، وقد جاء في هذا الحديث عند أحمد وغيره من رواية بُريدة الأسلمي رضي الله عنه: "إني دافعُ اللواء غداً.. وإن كان أحدها للقيادة ولإمارة الجيش، والأخرى للفروع ولكل قوم أو مجموعة أو قطعة من الجيش، فالذي للقيادة يسمى اللواء، والذي للفروع يسمى الرايات.. والله أعلم.

وتتبع أمثلة ذلك وأدلته يطول، وإنما نشير هنا إشارة، وهو مبحث جزء منه تاريخي أدبي، وفيه أحكام أيضا من جهة الاقتداء بفعله صلى الله عليه وسلم في راياته وألويته وأشكالها وألوانها وما يُكتب فيها ومعرفة ما كان يراعيه من الحكمة فيها، وغير ذلك.

وللراية معنى آخر:

وهو الجانب المعنوي لها وهو المعنى الذي جاء في بعض الأحاديث، كحديث "من قاتل تحت رايةٍ عُمِّيَّةٍ... الخ". سَمِّيَ راية -والله أعلم- من باب تسمية الشيء باسم ما له ملابسة ظاهرة به فهو تجوِّز إذن، إن شئت، ولا مشاحة!.

وذلك أنَّ الراية كما وصفناها هي تعبير عن القوم والأمة الذين يتخذونها ويرفعونها، وتعبر عن هذه القوة البشرية والجهة القومية أو الدينية أو غيرها التي تتخذ هذه الراية، وهذه الجهة إنما تتخذ هذه الراية المخصوصة وتصنعها وتجعلها معبرة عنها مميّزة لها، منادية بدعوتها وعصبيتها، ناطقة بفكرتها وفلسفتها، ولذلك تجتهد كل جهة أن تجعل رايته تعبر أصدق تعبير عنها، وهي كذلك دائما بلا شك، فوجه الارتباط -العلاقة- بين الراية التي هي العَلَم، وهي قطعة قماش، وبين الراية بالمعنى الذي نتحدث عنه هنا واضحٌ جليّ، فالمسلم يقاتل تحت راية الإسلام دين الله الذي بعث به محمداً صلى الله عليه وسلم، والكافر يقاتل تحت راية قومه الكفار، تحت راية الكفر والشرك، يهودية أو نصرانية، أو وثنية، أو مجوسية، أو غيرها، سواء كان يرفع علمه الخاص -قطعة قماش- في ساحة المعركة أو لم يكن يرفع..!

الجندي الأمريكي يقاتل اليوم تحت راية "الولايات المتحدة الأمريكية" بكل ما تعبّر عنه هذه التسمية من عرقٍ وقوميةٍ ودين ومعتقدات وفلسفات وما يسمونه بالقيم الأمريكية، والحضارة والمدنية والثقافة الأمريكية، والكبرياء والقوة والعصبيّة الأمريكية...!!

وبالجملة: الانتماء الأمريكي، أي الانتماء والولاء لهذه الدولة، فهو يقاتل تحت راية أمريكا، والمسلم المجاهد يقاتل تحت راية الإسلام، يقاتلهم تحت راية هذا الدين لا غير، ومن أجله لا غير، وبأحكامه لا غير...! فهو يقاتل تحت راية الإسلام، فإن كانت للإسلام دولة فهي ترفع راية الإسلام، فهو تحت راية هذه الدولة الإسلامية، وإن لم تكن فالإسلام هو الراية على كل حال، وسواء رُفعت -قطعة القماش- أو لم تُرفع، فالراية هي ذلك المعنى الذي وصفناه.

أخطاء شاعت في مسألة الراية:

شاع في هذا الباب بعض الأخطاء، منها: أنّ الراية لا بد أن تكون موحدة تحت أمير عام أعظم للمسلمين حتى يكون الجهاد مشروعاً. وذلك لا شك في أنه خطأ غير صواب، بل الجهاد مشروع تحت راية الإمام الأعظم الممكن -ال خليفة وما يقابله- أو غيره، على تفاصيل تُذكر في موضعها، نعم يجب على المسلمين والمجاهدين خصوصاً أن يتحدوا ويكونوا صفاً واحداً ويعتصموا بحبل الله جميعاً ولا ينفقوا، وإنما الكلام في جعل ذلك شرطاً لمشروعية الجهاد على كل حال، فذلك خطأ.

وظن البعض أنّ الراية لا بد أن تكون سلفية تقية نقيّة مهذّبة...! حتى يكون الجهاد مشروعاً تحتها، وذلك أيضاً خطأ، فإنّ منهجنا نحن أهل السنة والجماعة، أهل الحق الذين هم على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أنّ الجهاد مشروع مع كل بر وفاجر من الأمراء والأجناد، والله الحمد، وهذا مبسوط في كتب عقائد أهل السنة وفي كتب الفقه أيضاً، وذلك لا ينافي وجوب استمرار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإصلاح والدعوة إلى الخير وإلى تكميل النقص بحسبه وعلى ضوء فقه هذا الباب وآدابه.

وذكر بعض أهل الخير في المسألة العراقية اليوم -أعوام بضع وعشرين وأربعمائة وألف للهجرة- أنه لا توجد راية، فلا جهاد مشروع...!!

وأخطأ القائل في ذلك خطأ فاحشاً، أصلح الله شأننا وشأنه، وهو قولٌ خارجٌ عن أصول العلم والفقه...! عجيب من قائله...! والله الأمر من قبل ومن بعد، والله عز وجل الحجة البالغة على خلقه، بل الراية كائنة موجودة والله الحمد، فهناك جماعات وتنظيمات سنية سلفية مجاهدة، والله الحمد والمنة والفضل، ومن كان له انتقاد على البعض أو لم يعرفهم، فله مندوحة في الكثيرين، ومن لم يعرف فلا يحلّ له أن يتكلم عن جهل فإن العبد يقول الكلمة لا يلقي لها بالاً يهوي بها في النار سبعين خريفاً، إنّ من أعظم الآثام رجلٌ صدّ عن جهاد العدو الكافر الصائل بمثل هذه الحجج الواهية والداحضة...!

ثم على التسليم بعدم الراية فالجهاد مشروع بكل حال، لأنه جهاد دفع للعدو النصراني الصليبي الصائل الذي يفسد الدين والدنيا، وهذا واجب دفعه على المسلمين بالإجماع الأقرب فالأقرب إلى أن تحصل الكفاية في تحقيق المقصود، لا خلاف في ذلك، ولا يُشترط لمشروعية ذلك شرط...! وكلام العلماء في ذلك من كل المذاهب قديماً وحديثاً في أروع ما يكون من القوة والوضوح، فإننا لله وإنا إليه راجعون...!

معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "من قاتل تحت راية عمية":

روى مسلم رحمه الله في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهليّة ومن قاتل تحت راية عميّة يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ومن خرج على أمتي يضرب برّها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهدٍ عهده فليس مني ولست منه" اهـ.

قال علماؤنا رحمهم الله: الراية العميّة "هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه، كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور، قال اسحاق ابن راهويه: هذا كقتال القوم للعصبيّة" قاله النووي في شرح مسلم. وهي مأخوذة من العمى، وهو الضلال وعدم البصيرة، فصاحبها يقاتل لا على الحق ولا على بصيرة من الله تعالى، بل يقاتل لهوى نفسه ونصراً لقومه أو بلده ووطنه ودولته وما شابه ذلك بغضّ النظر عن كونه مع الحق أو لا، وبغضّ النظر عن كون ذلك محبوباً لله عز وجل مأموراً به في شريعته أو لا.

فإذا عرفت أنّ من هذا حاله في قتاله قد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه يموت ميتة جاهلية أي يموت عاصياً لله تعالى، شبه ميّته بميتات أهل الجاهلية؛ يموتون على الباطل! فكيف بمن يقاتل على الباطل رأساً وهو يعلم أنه على الباطل الواضح البين: يقاتل على الكفر والشرك ومحاربة الدين وينصر قوى الكفر والظلم والطغيان والضلالة والعهر والمجون والإفساد في الأرض؟! نسأل الله العافية والسلامة.. آمين.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة" هو تفسير لقوله: "من قاتل تحت راية عميّة" بيانه أنّ جملة "يغضب..." هي إما جملة مفسّرة لا محلّ لها من الإعراب على قول أكثر النحاة، أو موضعها موضع ما تفسّره على قول بعضهم، وهي كاسمها تفسير لما جرت عليه. أو هي جملة حالية فموضعها نصب، وجملة الحال قيدٌ لعاملها، أو هي على أضعف الاحتمالات جملة مستأنفة مبتدأة، فلا محلّ لها من الإعراب أيضاً، وهي حينئذٍ خارجة مخرج البيان لما قبلها، وعلى كل التقديرات فإن جملة "يغضب لعصبة" وما عطف عليها هي تفسير وبيان ووصف وتقييد لقوله: "من قاتل تحت راية عمية" وهذا واضح إن شاء الله.. إذا تبين ذلك، فإن الذي يقاتل تحت راية عميّة هو من يقاتل من أجل العصبيّة ويغضب للعصبيّة ويدعو إلى العصبيّة وينصر العصبيّة، أي لا على أساس الدين، ومعنى العصبيّة: ما يتعصّب له الإنسان أي ينصره وينحاز له ويكون معه من القوم والوطن ونحوه، فهذا هو الذي يقاتل تحت راية عميّة.

وهاهنا مسألة:

وهي من قاتل تحت راية -علم أو بيرق أو لواء أو بند- لدولة أو جماعة هي على غير الحق، لكنه لا يقاتل لهذه العصبية ولا ينصر هذه العصبية ولا يدعو إليها، وإنما اتفق أنه يقاتل معهم لغرض صحيح في نفسه..

ويُتصوّر ذلك في بعض الأحوال كمن قاتل في وقتٍ من الأوقات تحت راية بعض الحكومات الكافرة كمن قاتل في أول غزو الأمريكان للعراق تحت راية صدام لدفع العدو الصليبي الصائل الأكثر فساداً للدين والدنيا، لأنه لم يكن يمكنه في وقتٍ من الأوقات إلا ذلك لعدم وجدانه جماعة الحق وراية الحق، أو لعجزه عن الالتحاق بها... وكمن قاتل مع بعض جيوش الكفار ضد كفّار آخرين لغرض تحصيل مصلحةٍ راجحة للإسلام والمسلمين كنصر أحدهما على الآخر مما يؤول إلى نصر الإسلام والمسلمين، أو لتحصيل مصلحة التدريب والتعلم لفنون الحرب والعسكرية ونحو ذلك.. وهذا قد أفتى به بعض الفقهاء قديما وحديثا.

لكن هذا يقدر بقدره ويُرجع فيه إلى مشاورة الفقهاء وقيادات المسلمين الموثوقة، فهذا بلا شك لا يدخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم: "من قاتل تحت راية عمية... -إلى قوله- ميتة جاهلية".. لعدم وجود القيد والصفة التي بيّنها، فمعنى الحديث إذن: من قاتل تحت راية عمية بهذا الوصف وهذا الشكل -المبين في نص الحديث- فمات في تلك الحال فإنه عاصٍ مرتكبٌ كبيرةٌ.. والله أعلم.

قتال المسلم تحت راية قومه في جيش المسلمين:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يستحبّ للرجل أن يقاتل تحت راية قومه، كذا جاء في حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما في المسند وغيره، وإن كان الحديث في إسناده ضعف إلا أنّ له شواهد، فالمعنى ثابت إن شاء الله، ولهذا حسّنه الشيخ الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة.

ومن شواهد ما ثبت في صحيح البخاري من حديث مروان والمسور في قصة الفتح وقصة أبي سفيان قال: ثم مرت كتيبة لم يُرَ مثلها فقال من هؤلاء؟ قيل له الأنصار عليهم سعد بن عباد ومعه الراية، وفيه: وجاءت كتيبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورايته مع الزبير... الحديث.

وهذا هو الذي كان يجري عليه عمله صلى الله عليه وسلم مع أجناده، ولهذا أطلق علماؤنا القول بأن السنة أن يقاتل الرجل تحت راية قومه، كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية [نقله عنه ابن كثير في البداية والنهاية] وذكره غيره من العلماء أيضا، وهذه جملة مما وقفتُ عليه الآن من السنة وعمل الصحابة:

- أبو لبابة رضي الله عنه كان أحد النقباء وشهد أحدا ويقال شهد بدرا واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة وكانت معه راية قومه [هم بنو عمرو بن عوف، من الخزرج] يوم الفتح، ومات في أول خلافة عثمان على الصحيح. [فتح الباري ٦/ ٣٤٨، وتهذيب التهذيب]

- وائل بن حجر رضي الله عنه: كان على راية قومه يوم صفين مع علي. [سير أعلام النبلاء للذهبي ٢/ ٥٧٢]

- عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه: حمل راية قومه يوم الفتح. [الكاشف للذهبي، ومستدرك الحاكم، والبداية والنهاية/ حوادث سنة ثلاث وسبعين للهجرة]

- جابر بن عتيك كان معه راية قومه يوم الفتح. [الإصابة، وتهذيب التهذيب لابن حجر]

- عبد الله بن الحارث بن كثير أبو ظبيان الأعرج الغامدي: كان صاحب راية قومه يوم القادسية. [الإصابة]

- خزيمة بن ثابت رضي الله عنه، ذو الشهادتين، كانت معه راية قومه بني خطمة يوم الفتح. [صفة الصفوة لابن الجوزي].

- قتادة بن النعمان رضي الله عنه: كانت معه راية قومه بني ظفر في غزوة الفتح. [المستدرك للحاكم/ باب ذكر مناقب قتادة بن النعمان الظفري]

- عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري صاحب الأذان رضي الله عنه: كانت معه راية بني الحارث بن الخزرج في غزوة الفتح. [المستدرك/ باب ذكر مناقب عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي]

- مخنف بن سليم الأزدي الغامدي رضي الله عنه: كان ممن خرج مع سليمان بن صرد في وقعة عين الوردة وقتل بها سنة أربع وستين، وكانت معه راية الأزدي يوم صفين. [تهذيب التهذيب]

- عمارة بن حزم رضي الله عنه: كانت معه راية قومه مالك بن النجار في غزوة الفتح. [الإكمال]

- قطبة بن عامر رضي الله عنه: كانت معه راية بني سلمة يوم الفتح. [طبقات ابن سعد، والاستيعاب لابن عبد البر، والإصابة لابن حجر].

قال العلماء رحمهم الله تعالى: "إنما كان ذلك مشروعا لما يتكلفه الإنسان من إظهاره القوة والجلادة إذا كان بمراءى من قومه ومسمع، بخلاف ما إذا كان في غير قومه فإنه لا يفعل كفعله بين قومه لما جبلت عليه النفوس من محبة ظهور المحاسن بين العشيرة وكراهة ظهور المساوي بينهم، ولهذا أفرد صلى الله عليه وسلم كل قبيلة من القبائل التي غزت معه غزوة الفتح بأمرها ورايتها كما يحكي ذلك كتب الحديث والسير". [نيل الأوطار/ باب ترتيب الصفوف وجعل سيما وشعار يعرف وكراهة رفع الصوت].

فائدة:

وهذا معنى من المعاني الشرعية الصحيحة للقومية، وحاصله جعل الانتساب إلى القوم خادماً للدين ومعيناً عليه. فلا عيب أن ينتسب الإنسان إلى قومه ويكون معهم، فهذا في الأصل شيء جبلي وعادي مباح والله الحمد، وفيه خيرٌ وصلاح للجنس الإنساني، كما قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) ثم يرقى لدرجة أن يكون مطلوباً مأموراً به استحباباً أو وجوباً حين يكون معينا على الدين خادماً له وناصرًا، كما في قتال الرجل تحت راية قومه في حروب المسلمين مع الكفار كما تقدم، وقوم الإنسان وأهله الأذنون أولى بمعرفه وصلته وإحسانه.. كما قال تعالى: (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ)، ومن لم ينفع نفسه وأهله وقومه أولاً فقل أن ينفع الناس!

ولعلي إن شاء الله أزيد هذه القضية توضيحاً في حلقات أخرى إن شاء الله، ونتكلم عن دعوى القومية الجاهلية الفاسدة المصادمة للدين، وما شابهها من معاني الوطنية التي هي اليوم إحدى الضلالات العظيمة التي ابتلي بها الناس وطال شررها حتى بعض المنتسبين إلى الدين والشرعية يا للأسف..!

رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمدٍ صلى الله عليه وسلم نبياً ورسولاً، نعوذ بالله من الفتن، ما ظهر منها وما بطن.. آمين.

الطقة الثانية

الحمد لله حق حمده، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله محمد وآله وصحبه وجنده.. وبعد، فنتابع حديثنا، وهذه هي الحلقة الثانية:

منقبة لعلّي رضي الله عنه:

"رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله"

أخبر أنّ الله تعالى سيفتح على يديه، وقد كان، والله الحمد.
وأخبر أنه يحبّ الله ورسوله.
وأنّ الله يحبّه ورسوله صلى الله عليه وسلم.
وهذه منقبة عظيمة يتمناها ويرجوها كل مسلم صادق.
ومن أجل ذلك: "بات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يُعطاه".

تنافس الصحابة وتسابقهم إلى الخير والفضل والدرجات العالية:

قوله: "فبات الناس" أي أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، حينما سمعوا منه تلك الكلمة التي فيها منقبة لمن يكون صاحبها، باتوا يدوكون أي يخوضون ويتحدثون في هذا الأمر يا ترى من يكون صاحب هذه المنقبة العالية، ومن هو صاحب الحظ الطيب الوافر من الفضل الذي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه يحب الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله.

قال علماؤنا: ومما يبيّن لك فضيلة الصحابة رضي الله عنهم أنهم باتوا منشغلين في معرفة صاحب هذه الفضيلة يرجو كلّ منهم أن ينالها، حتى إذا أصبحوا غدوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل واحدٍ منهم يرجو أن ينالها، وتناولوا لها واستشرفوا -رغم بُعدهم عن الإمارة- حتى غفلوا عن البشارة بالفتح -فتح خبير- انشغالاّ منهم واهتماما بفضيلة محبة الله ورسوله!

فقوله: يدوكون: أي يخوضون ويتحدثون ويختلفون في هذا الأمر..

وقوله: ليلتهم: بالنصب على الظرفية، فهو ظرفٌ للدّوك. المعنى: باتوا يدوكون طوال ليلتهم.

وقوله: أيهم يُعطاه: جملةٌ حالية، فموضعها نصبٌ، كأنه قال: باتوا يتحدثون طوال ليلتهم يتساءلون

ويحزرون ويستظهرون من يُعطى الراية.

قوله: "فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو أن يعطاها" غدوا: أي ذهبوا إليه صباحاً، وفيه إشارة إلى المبادرة والتبكير، وفيه دلالة على قوة الحرص على الخير والمسابقة إليه وقوة الاهتمام به كما تقدم.

وكذا قوله: "كلهم يرجو أن يُعطاهَا" أي كل الصحابة، ولعله من العموم المراد به الخصوص، والمقصود والله أعلم كل من تأهل في الجملة لنيل هذه المرتبة، وهم جماعة مقدمي الصحابة المقربين، والسادة السابقون من المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم وأرضاهم، ومنهم عمر رضي الله عنه، قال: "ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال فتساورت لها رجاء أن أدعى لها" رواه مسلم وغيره، ومنهم بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه، قال: "وأنا فيمن تناول لها" رواه أحمد وغيره.

وفيه كما تقدم حرص الصحابة على الفضيلة ومحبتهم للخير، رغم عدم حرصهم على الإمارة إلا أنهم هنا كان دافعهم الحرص على هذه الفضيلة والمنقبة العظيمة.

فضل الله يؤتيه من يشاء:

قوله: "فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقيل هو يا رسول الله يشتكي عينيه". لم يكن حاضراً ولعله حتى لم يسمع بالبخارة المجملّة أمس. وهذا يبيّن لك أنه فضل الله يؤتيه من يشاء؛ وأنت ترى أنّ من حضر وحرص وغدا وتعرض لم ينلها، ومن لم يكن في وارد ذلك كله أتت إليه تسعياً! لكن فضل الله تعالى له أسباب يجريها الله لمن شاء أن يكرمه من خلقه. فما نال علي هذه المنقبة إلا لما هيأه الله لها وقواه على تبوئها، بأسباب العمل الصالح والشكر والصبر والذكر والسبق إلى الخير.

جاء في لفظ آخر أنه كان به رمداً شديداً.

قوله: "قال -أي الراوي- : فأرسلوا إليه، فأُتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه، ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية"

فيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم، وهي من جملة معجزاته الكثيرة في إبراء المرضى وغير ذلك. قوله: "فبرأ" أي شُفي من مرضه، وتعافى، وهو بفتح الراء أفصح، وفيه لغة أخرى: برئ بكسر الراء، وهذه أكثر ما تُستعمل في البراءة التي هي ضدّ الولاء.

استلام الراية والتثبت من المهمة:

قوله: "فقال علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟"

لَمَّا تحققت فيه -رضي الله عنه- الفضيلة والبشارة بالفتح، واستلم الراية، أخذها بحقها فسأل متثبتاً متحققاً مسترشداً مستفهماً عن الهدف والغاية من المهمة.

وكان السؤال هو: "أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟"

أي حتى يكونوا مسلمين مثلنا، فالمراد بالمثلية هنا المثلية في صفة الإسلام.

والظاهر والله أعلم أن مراده السؤال عما يُقبل منهم وما لا يُقبل، وعن الغاية التي ينتهي إليها قتالهم، أي: نستمر في قتالهم حتى يدخلوا في الإسلام، ولا نقبل منهم شيئاً آخر غيره، أو يمكن أن نقبل منهم الجزية مثلاً أو غيرها؟

لماذا هذا السؤال دون غيره؟

الله أعلم..!

وإنما قد نستظهر بعض الاحتمال؛ فيظهر أنه لم يسأل غير هذا السؤال لأن عامة الأحكام والأوامر العسكرية والسياسية كانت واضحة لا سيما وأن المسلمين استمروا أياماً محاصرين للحصن يحاولون كل يوم فلم يفتح لهم حتى جاءت البشارة من النبي صلى الله عليه وسلم بالفتح على يده رضي الله عنه، فكأنه رضي الله عنه لما استيقن بالفتح بالبشارة النبوية رأى أن يستثبت من هذا الأمر وهو: نقاتلهم -وفي ضمن ذلك قتلهم- إلى أي غاية وحد؟ بعد أن يُظهرنا الله عليهم.

والله أعلم..

وفي لفظ آخر -في صحيح مسلم وغيره- : قال: "يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال: قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله".

وظاهره الأمر بقتالهم حتى يُسلموا، ولا يُقبل منهم غير الإسلام، لكن الذي وقع بعد ذلك أنهم بعد أن كُسروا وأيقنوا الهزيمة نزلوا على حكمه صلى الله عليه وسلم وصالحهم على عمارة الأرض ما شاء الله.

جواب القائد المعلم القدوة صلى الله عليه وسلم الذي يبهر القلوب:

فقال: انفذ على رِسْلِكَ حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من أن يكون لك حُمْرُ النَّعَمِ" اهـ

وفي رواية مسلم التي ذكرناها قبل قليل: "امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك، قال -أي الصحابي راوي الحديث-: فسار عليّ شيئاً ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ: يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال:

قاتلهم حتى يشهدوا أنّ لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله".

وفي لفظ آخر -عند ابن أبي شيبة- قال: "قم اذهب فقاتل ولا تلفت حتى يفتح الله عليك، فلما قفى كره أن يلتفت، فقال يا رسول الله على ما أقاتلهم؟ قال: حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها حرمت دماءهم وأموالهم إلا بحقها".

أكثر الروايات في الصحيحين هي "انفذ على رسلك..." الخ وأشرنا إلى بعض الألفاظ الأخرى.

والقصة واحدة بلا شك، فلا يمكن الحمل على تعدد الواقعة.. وإنما الواقع أنّ الصحابة رووا بالمعنى وحفظ بعضهم أكثر من بعض.

وهاهنا فائدة من كتاب "حجة الله البالغة" للشيخ العلامة وليّ الله الدهلوي -رحمه الله-، قال: "وكان اهتمام جمهور الرواة -عند الرواية بالمعنى- برؤوس المعاني دون الاعتبارات التي يعرفها المتعمقون من أهل العربية؛ فاستدلّاهم بنحو الفاء والواو وتقديم كلمة وتأخيرها ونحو ذلك من التعمق، وكثيراً ما يعبر الراوي الآخر عن تلك القصة فيأتي مكان ذلك الحرف بحرف آخر، والحق أنّ كل ما يأتي به الراوي فظايره أنه كلام النبي صلى الله عليه وسلم فإن ظهر حديث آخر أو دليل آخر وجب المصير إليه" اهـ وهذا المبحث موضعه كتب أصول الحديث، وهو متناثر في كتب أهل العلم وشروح الحديث.

نرجع إلى الموضوع:

فتحصل من مجموع روايات القصة وألفاظ الحديث فوائد وحكم بالغة، نذكر ما تيسر منها بفضل الله تعالى ومنّه وكرمه:

باكورة الحكم: قوله: "انفذ" مع قوله "على رسلك"

حكمة ثانية: قوله: "ولا تلفت"

حكمة ثالثة: قوله: "حتى تنزل بساحتهم"

حكمة رابعة: قوله: "ثم ادعهم إلى الإسلام"

حكمة خامسة: قوله: "وأخبرهم بما يجب عليهم..."

حكمة سادسة: قوله: "فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً..."

فنسأل الله أن يعيننا على تدبر هذه الحكم وإبدائها للإخوان في أوضح صورة، وعلى الله الاتكال وبه المستعان، لا حول ولا قوة إلا به عز وجل.

الحكمة الأولى: قوله صلى الله عليه وسلم: "انفذ على رسلك".

في الروايتين الأخريين "اذهب" و "امش"، وفي رواية ثالثة أيضا: "سرّ" أمرٌ من سار يسير.

ومعنى "انفذ" هو هذا في الأصل، أعني معنى الألفاظ الثلاثة المذكورة، مع إضافة أخرى تتضمنها هذه اللفظة البليغة وهي: السرعة، والاستقامة، والمضاء في تصميم إلى بلوغ الغاية. فكانه قال: انطلق وسرّ في سرعة واستقامة ومضاء وتصميم إلى أن تبلغ هدفك. فكل هذه المعاني تضمنتها كلمة "انفذ".

فكلمة انفذ فيها إيحاء بالسرعة والنفوذ والمضاء والتصميم والاستقامة، ولعل ذلك ناشئ من كثرة استعمالها للسهم والحرية.

مختار الصحاح: "نَفَذَ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، وَنَفَذَ الْكِتَابُ إِلَى فُلَانٍ، وَبَابُهُمَا دَخَلَ، [أي فالمصدر: نفوذاً، ولهذا عطف عليه فقال:] وَنَفَذًا أَيْضًا، وَأَنْفَذَهُ هُوَ، وَنَفَذَهُ أَيْضًا بِالتَّشْدِيدِ، وَأَمْرٌ نَافِذٌ أَيْ مَطَاعٌ". اهـ
وفي مفردات القرآن للراغب: نفذ السهم في الرمية نفوذاً ونفاذاً، والمثقب في الخشب: إذا خرق إلى الجهة الأخرى، ونفذ فلانٌ في الأمر نفاذاً، وأنفذته. قال تعالى: (إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ).

ونفذت الأمر تنفيذاً، والجيش في غزوه، وفي الحديث: انفذوا جيش أسامة. اهـ
وانظر النهاية في غريب الحديث وغيره في معاني "نفذ".

لكنه صلى الله عليه وسلم قال له: "على رسلك" بكسر الراء على المشهور، ويجوز فتحها، وسكون السين؛ أي على مهلك، وبرفق وتأن وتؤدة.

والمقصود أنه صلى الله عليه وسلم يقول له: انفذ إليهم على مهل وبرفق واتنّد في أمرك.

وذلك يتضمن النهي عن العجلة والطيش والحركة الخارجة عن الرفق والتثبت.

وهو لا ينافي الإسراع والسير بجداً!

كما قال الله تعالى في صفات عباد الرحمن (الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا).

وجاء في صفة النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسرع المشي، حتى كأنه ينحطّ من صيب.

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) أي امضوا إليه مبادرين، أي على وجه لا يخلّ بالسكينة والوقار كما بيّنته صحاح الآثار.

فتحصل من ذلك مجموعة من الحكم النافعة مما ترشد إليه هذه الكلمات النبوية البليغة: النفاذ في الأمر، وهو السير والمضاء في جدّ واستقامة وسرعة، لكن هذه السرعة ليست بالعجلة ولا بالطيش، وإنما هي جدّ ونشاط في رفق وتمهّل وتأنّ في الأمر وتثبت، وبصيرة كاملة بمواضع القدم!

وهنا فوائد:

الإسراع والعجلة:

هذه ألفاظ تتقارب أو تجتمع أحيانا وتفترق أخرى..

فالإسراع والسرعة في الاستجابة لأمر الله تعالى، والمصارعة والتعجل والمبادرة أي التوجه إلى العمل دون إبطاء أو توانٍ، خلق محمود أمر الله عز وجل به ورسوله في مواضع. ومثلها المسابقة.

قال تعالى: (وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ...) الآية

وقال: (يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ)

وقال: (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) على معنى بادروا على أحد الأوجه في تفسيرها.

وقال صلى الله عليه وسلم: "بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا" رواه مسلم.

وقال: "بادروا بالأعمال ستاً: الدجال والدخان ودابة الأرض وطلوع الشمس من مغربها وأمر العامة وخويصة أحدكم" رواه مسلم أيضاً.

ومعنى: خويصة – بالتصغير أو خاصة بالتكبير – أحدكم: الموت.

ومعنى أمر العامة: القيامة.. كذا فسروهما، والله أعلم.

وقال صلى الله عليه وسلم: لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر" ومعنى تعجيل الفطر: المبادرة إليه بدون تأخير بعد تحقق دخول وقت المغرب.

وأما الإسراع في أداء نفس العمل، بمعنى أن تؤدّيه بحركة سريعة لا بطيئة، فهذا بحسبه، والغالب أنّ السرعة ليست محمودة فيه، بل يطلب فيه الرفق والتؤدة والمهل كما مرت الإشارة إليه.

مثاله: الإسراع في حركات الصلاة ونقلاتها، والإسراع في المشي ونقل الخطأ، وفي الكلام وسرد الحديث، والإسراع في سائر حركات الإنسان الاعتيادية.. فهذه جميعها يطلب فيها الاعتدال والتوسط والرفق، إلا أن يوجد موجب للإسراع فبحسبه.

والله أعلم..

وأما العجلة والاستعجال فهي مذمومة!

قال العلماء: العجلة هي تَطَلُّبُ الشيء قبل أوانه.

قال الراغب في مفرداته: "العجلة: طلب الشيء وتحريه قبل أوانه، وهو من مقتضى الشهوة، فلذلك صارت مذمومة في عامة القرآن حتى قيل: "العجلة من الشيطان".

قال تعالى: (سَأَرْيَكُم آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ)، (وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ)، (وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَا مُوسَى)، (وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى).

فذكر أنّ عجلته - وإن كانت مذمومة - فالذي دعا إليها أمرٌ محمود، وهو طلب رضا الله تعالى. قال تعالى: (أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ)، (وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ)، (لَمْ تَسْتَعْجِلْهُ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ)، (وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ)، (وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ)، (خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ).

قال بعضهم: من حمأ، وليس بشيء!! بل تنبيه على أنه لا يتعرّى من ذلك، وأنّ ذلك أحد الأخلاق التي ركب عليها، وعلى ذلك قال: (وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا). اهـ. وقوله: "حتى قيل: العجلة من الشيطان" اهـ، هذا لفظ حديث كما سيأتي.

قال القرطبي عند قول تعالى: (أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ) : "والعجلة التقدّم بالشئ قبل وقته، وهي مذمومة، والسرعة عمل الشئ في أول أوقاته، وهي ممدوحة" اهـ.

واعلم أنّ العجلة مركبة في الإنسان كما قال تعالى: (وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا)، (خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ) ابتلاه الله عز وجل بها، وكلفه بالتثبت في أمره، فالموفق من وفقه الله تعالى وسدّده وأعاناه على نفسه.

لكن قد يُستعمل لفظ التعجيل وما يشتق منه مكان لفظ الإسراع ونحوه، من باب التقيض بين الألفاظ وهو من سعة اللغة وتسامحها، فليتنبه لهذا.

كقول أبي بكرة رضي الله عنه: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فانكسفت الشمس، فقام إلى المسجد يجزّ رداءه من العجلة، فقام الناس، فصلى ركعتين كما يصلون، فلما انجلت خطبنا.. الحديث رواه النسائي.

فقوله من العجلة أي من الإسراع.

ومثله حديث جابر بن عبد الله: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة، والعصر والشمس نقية، والمغرب إذا وجبت [أي غربت أي الشمس]، والعشاء أحيانا يؤخرها وأحيانا يعجل؛ كان إذا رآهم قد اجتمعوا عجل، وإذا رآهم قد أبطأوا أخر، والصبح كانوا أو قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلّيها بغلس" متفق عليه. فمعنى التعجيل هنا المبادرة بها وتقديمها في أول وقتها.

ومن ذلك حديث: "إذا وُضِعَ عشاء أحدكم، وأقيمت الصلاة، فابدأوا بالعشاء، ولا يعجل حتى يفرغ منه. وكان ابن عمر يوضع له الطعام، وتقام الصلاة، فلا يأتيها حتى يفرغ، وإنه ليسمع قراءة الإمام" متفق عليه وهذا لفظ البخاري، وفي لفظ آخر له: "إذا كان أحدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه، وإن أقيمت الصلاة".

ولذلك قد تجد في كلام العلماء ما تحتاج في فهمه إلى التفصيل المذكور، كقول الصنعاني في سبل السلام: "العجلة هي السرعة في الشيء وهي مذمومة فيما كان المطلوب فيه الأناة، محمودة فيما يطلب تعجيله من المسارعة إلى الخيرات ونحوها، وقد يقال لا منافاة بين الأناة والمصارعة فإن سارع بتؤدة وتأن فيتم له الأمران والضابط أن خيار الأمور أوسطها" اهـ ونقل المباركفوري في تحفة الأحوذى عن القاري: "بونٌ بين المسارعة والمبادرة إلى الطاعات وبين العجلة في نفس العبادات، فالأول محمود والثاني مذموم" اهـ ومما سبق بيانه تعرف أن ما كان من الإسراع والسبق والمبادرة والتقدم مذموماً اختصّ في اللغة بلفظ العجلة، فلفظ العجلة -في عُرف اللغة- هو لما كان مذموماً من ذلك، هذا هو الغالب، ولذا لم يجئ لفظ الاستعجال في القرآن إلا في سياق النهي والذم والعيب والنعي على المشركين. قال العلماء: ومن استعجل الشيء قبل أوانه عُوقِبَ بحرمانه، وعدّوها قاعدة، وقالوا دلت عليها دلائل من الشرع والقدر، وذكروا لها أمثلة تنظر في محلها. وهي بكل حال أغلبية، والله أعلم.

وقد جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذمة العجلة وأنها من الشيطان: عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الأناة -وفي لفظ: التأني- من الله والعجلة من الشيطان" رواه الترمذي وابن أبي شيبه وأبو يعلى وغيرهم، وفيه بعض مقال معروف، وجوّد ابن القيم إسناده في إعلام الموقعين، وصححه الألباني في الصحيحة ١٧٩٥ فالله أعلم. ومن المواضع التي جاء النصُّ فيها على ذم العجلة ما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم: "يستجاب لأحدكم ما لم يعجل؛ يقول دعوتُ فلم يستجب لي". فمعنى العجلة هنا استبطاء الإجابة وعدم الصبر، فينشأ عنها ما أشار إليه من الظن السيئ. وفي رواية لمسلم وغيره: "لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعْ بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل، قيل يا رسول الله ما الاستعجال؟ قال يقول: قد دعوتُ وقد دعوت فلم أرَ يستجب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء".

قال العلماء: معنى يستحسر: يَمَلُّ وَيَسْأَمُ وَيَعْيى، فيترك الدعاء وينقطع، ويكون كالمانّ بدعائه، أو يظنّ أنه أتى من الدعاء ما يستحق به الإجابة، ومع هذا لم يُسْتَجَبْ له، فيصير كالمبخل لربه سبحانه.!

وقد عقد الإمام ابن القيم في كتابه الروح فصلاً بين أشياء، حرّى بكل مسلم أن يقرأها لأنها من صريح العلم النافع والفقه في الدين، وذكر منها فصلاً بين الفرق بين المبادرة المحمودة التي يحبها الله، وبين

العجلة المذمومة، فقال:

"فصل: والفرق بين المبادرة والعجلة أنّ المبادرة انتهاز الفرصة في وقتها، ولا يتركها حتى إذا فاتت طلبها، فهو لا يطلب الأمور في إدبارها ولا قبل وقتها، بل إذا حضر وقتها بادر إليها ووثب عليها وثوب الأسد على فريسته، فهو بمنزلة من يبادر إلى أخذ الثمرة وقت كمال نضجها وإدراكها، والعجلة طلبُ أخذ الشيء قبل وقته، فهو لشدة حرصه عليه بمنزلة من يأخذ الثمرة قبل أوان إدراكها كلها، فالمبادرة وسط بين خلقين مذمومين؛ أحدهما التفريط والإضاعة والثاني الاستعجال قبل الوقت، ولهذا كانت العجلة من الشيطان فإنها خفة وطيش وحدة في العبد تمنعه من الثبوت والوقار والحلم، وتوجب له وضع الأشياء في غير مواضعها، وتجلب عليه أنواعا من الشرور وتمنعه أنواعا من الخير، وهي قرين الندامة فقل من استعجل إلا ندم كما أنّ الكسل قرين الفوت والإضاعة". اهـ

الحلم والأناة والتأني في الأمر كله والسكينة والوقار:

في صحيح مسلم وغيره أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال لأشجّ عبد القيس:
"إنّ فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله: الحلم والأناة"

قال النووي: "أما الحلم فهو العقل، وأما الأناة فهي الثبوت وترك العجلة، وهي مقصورة [يعني أنّ لفظ الأناة مقصور أي بدون همز]، وسبب قول النبي صلى الله عليه وسلم له ما جاء في حديث الوفد: "أنهم لما وصلوا المدينة بادروا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأقام الأشجّ عند رحالهم فجمعها وعقل ناقته ولبس أحسن ثيابه ثم أقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقربه النبي صلى الله عليه وسلم وأجلسه إلى جانبه، ثم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: تباعون على أنفسكم وقومكم؟ فقال القوم: نعم، فقال الأشجّ: يا رسول الله إنك لم تزاوِل الرجل عن شيء أشد عليه من دينه، نبايعك على أنفسنا ونرسل من يدعوه، فمن اتبعنا كان منا، ومن أبى قاتلناه، قال: صدقت إنّ فيك خصلتين" الحديث.

قال القاضي عياض: فالأناة تربصه حتى نظر في مصالحه ولم يعجل، والحلم هذا القول الذي قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب. اهـ

وفي سنن أبي داود عن رجل كان في وفد عبد القيس قال: "لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادر من رواحنا فنُقْبِل يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجله، قال: وانتظر المنذر الأشجّ حتى أتى عييته [أي حقييته] فلبس ثوبه، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: "إنّ فيك خلتين يحبهما الله الحلم والأناة" قال: يا رسول الله! "أنا أتخلق بهما أم الله جبلني عليهما. قال: "بل الله جبلك عليهما" قال: الحمد لله الذي جبلني على خلتين يحبهما الله ورسوله".

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا" متفق عليه.

وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ سمع جلبة رجال، فلما صلى قال: ما شأنكم؟ قالوا: استعجلنا إلى الصلاة، قال: "فلا تفعلوا؛ إذا أتيتم الصلاة فامشوا وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا" متفق عليه.

وكان صلى الله عليه وسلم في الحج يقول للناس: السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ. رواه مسلم.
وسمع يوم عرفة وراءه زجراً شديداً وضرباً وصوتاً للإبل، فأشار بسوطه إليهم وقال: أيها الناس، عليكم بالسكينة، فإن البر ليس بالإيضاع. رواه البخاري
والإيضاعُ نوعٌ من المشي سريع.

قال النووي -رحمه الله-: "هذا إرشاد إلى الأدب والسنة في السير تلك الليلة ويلحق بها سائر مواضع الزحام". اهـ

وكان صلى الله عليه وسلم في حجته يسيّر العنق [وهو سيرٌ متوسطٌ] فإذا وجدَ فجوةً نصَّ. متفق عليه.
قال السندي: "يسيرُ العنق أي السير الوسط المائل إلى السرعة، فجوة بفتح فاء وسكون جيم: الموضع المتسع بين الشيئين، نص: أي حرك الناقة ليستخرج أقصى سيرها" اهـ
ومنه نعرف أنَّ السكينة لا تنافي الإسراع في موضعه، والخيرُ والحكمة وضعُ كل شيء في موضعه الذي هو له وأليق به.

والسكينة بوزن فعيلة من السكون، وهي الطمأنينة والوقار.

والسكينة يحبها الله تعالى.

وهي جندٌ من جنوده عز وجل ينصر بها من يشاء وينزلها على عباده المؤمنين ينصرهم ويكرمهم بها ويثبتهم، كما قال تعالى: (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا).

وذكر الله عز وجل السكينة في القرآن في ستة مواضع.

وراجع للفائدة ما ذكره ابن القيم -رحمه الله- في مدارج السالكين في منزلة السكينة.

ومما قال: "وكان شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- إذا اشتدت عليه الأمور قرأ آيات السكينة، وسمعته يقول في واقعة عظيمة جرت له في مرضه تعجز العقول عن حملها من محاربة أرواح شيطانية ظهرت له إذ ذاك في حال ضعف القوة قال: فلما اشتد عليّ الأمر قلت لأقاربي ومن حولي: اقرأوا آيات السكينة، قال: ثم ألق عني ذلك الحال وجلست وما بي قلبة. وقد جربت أيضا قراءة هذه الآيات عند اضطراب القلب مما يردُّ عليه فرأيت لها تأثيرا عظيما في سكونه وطمأنينته. وأصلُ السكينة هي الطمأنينة والوقار

والسكون الذي ينزله الله في قلب عبده عند اضطرابه من شدة المخاوف فلا ينزعج بعد ذلك لما يرد عليه ويوجب له زيادة الإيمان وقوة اليقين والثبات " اهـ

في الحديث الذي في صحيح مسلم: "... وما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده".

معنى الجدّ والحزم:

يتضمن قوله صلى الله عليه وسلم "انفذ" معنى الجد في الأمر، أي الجدّ في المضيّ لتحقيق المطلوب، كما سبق الإشارة إليه.

والجدّ ضدّ الهزل واللهو والتراخي والتواني والتفريط والتضييع.

وقريبٌ منه معنى الحزم، وهو بضديّة التضييع والتفريط أخص.

ومجموع الجدّ والحزم وصفٌ فاضلٌ ينفي الوهنَ والعجز والضعف والتخاذل.

قال الله تعالى: (وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا...)، وقال تعالى: (وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ).

ومن الأخلاق المذمومة فينا التي يجب أن نتخلص منها ونتخلّى، وبضدها نتخلّى: ما نسمّيه بـ"اللامبالاة"، ومنها: التضييع وقلة الحزم، وضعف المحاسبة...

فاللامبالاة: هي الاستهانة بالأمر، وعدم الاحتياط، وترك الاستعداد والأخذ بالأسباب الممكنة، وبالجملّة هي ضدّ قول النبي صلى الله عليه وسلم: "احرص على ما ينفعك".!

ومن التضييع وقلة الحزم: أنك ترى وليّ الأمر -مهما كان الأمر والولاية: أباً في أسرته، أو معلماً مع تلاميذه، أو أميراً مع رعيته، أو غيره- لا يأخذ بأسباب تعليمهم وتفهمهم وتحذيرهم وتدريبهم، ولا يحاسبهم إذا أخطأوا، ولا يتدرج معهم في الأمور فيبدأهم بصغارها حتى لا يخطئوا في كبارها...! ودليل ذلك أنك ترى الأخطاء تتكرر، ولا أحد يستفيد من التجارب، وتموت التجارب وتنسى وكأنها لم تكن...!! وضعفُ المحاسبة: هو من أهم أسباب كل ذلك، وهو في حد ذاته مرضٌ خطير وسببٌ لأمراضٍ أخطر، نسأل الله العافية والسلامة.

والذي يكرر الأخطاء ولا يستفيد من التجارب فهو بعيدٌ جداً عن النجاح، وقمينٌ بالفشل والسقوط...! والذي لا يحاسب نفسه -فرداً أو جماعة- هو كذلك.

ولعلنا نزيد هذه المعاني توضيحاً وبسطاً في حلقاتٍ أخرى بعون الله.

الحلقة الثالثة

الحمد لله حق حمده، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله محمد وآله وصحبه وجنده.. وبعد، نتابع حديثنا، وهذه هي الحلقة الثالثة، وما زلنا نتحدث عن العجلة والإسراع وما قاربهما من معاني:

فائدة: في قوله تعالى: (وَمَا أَغْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَا مُوسَى * قَالَ هُمْ أَوْلَاءُ عَلَى أَثَرِي وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى).

قال المفسرون ما حاصله: هذا سؤال لوم من الله تعالى لموسى في تعجله وتقدمه قومه مع أنه مأمور باستصحابهم وإحضارهم معه، وقصتها أن موسى لما واعده ربه عز وجل ثلاثين يوماً جاء مع السبعين الذين اختارهم للقاء ربه عز وجل في الموعد في جانب الطور، ورأى موسى عليه السلام على وجه الاجتهاد منه أن يتقدم قومه مبادراً إلى الله تعالى وطلباً لمرضاته وشوقاً إليه عز وجل، فوقع العتاب من الله تعالى له في تقدمه ذلك. والله أعلم.

في القرطبي: قال ابن عباس كان الله عالماً ولكن قال وما أعجلك عن قومك رحمة لموسى وإكراماً له بهذا القول وتسكيناً لقلبه ورقة عليه، فقال مجيباً لربه هم على أثري... وعجلت إليك رب لترضى أي عجلت إلى الموضع الذي أمرتني بالمصير إليه لترضى عني، يقال رجل عَجَلٌ وَعَجُلٌ وَعَجُولٌ وَعَجْلَانٌ بَيْنَ العجلة، والعجلة خلاف البطء. اهـ

وفي البيضاوي: (وَمَا أَغْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَا مُوسَى) سؤال عن سبب العجلة يتضمن إنكارها من حيث إنها نقيصة في نفسها انضم إليها إغفال القوم وإيهام التعاطف عليهم، فلذلك أجاب موسى عن الأمرين وقدم جواب الإنكار لأنه أهم؛ (قَالَ) موسى (هُمْ أَوْلَاءُ عَلَى أَثَرِي) أي ما تقدمتهم إلا بخطى يسيرة لا يعتد بها عادةً، وليس بيني وبينهم إلا مسافة قريبة يتقدم بها الرفقة بعضهم بعضاً، (وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى) فإن المسارعة إلى امتثال أمرك والوفاء بعهدك توجب مرضاتك. اهـ

ونقل الألويسي عن بعض العلماء "أن المراد من سؤال موسى عليه السلام عن سبب العجلة -وهو سبحانه أعلم- أن يعلمه أدب السفر، وهو أنه ينبغي تأخر رئيس القوم عنهم، ليكون بصره بهم ومهيماً عليهم،

وهذا المعنى لا يحصل مع التقدم، ألا ترى كيف علم الله تعالى هذا الأدب لو طأ فقال سبحانه: (وَاتَّبَعْ أَذْبَارَهُمْ) فأمره عز وجل أن يكون آخرهم" اهـ

ونقل عن بعضهم أيضا واستحسنه: أن "المعنى أي شيء أعجلك منفردا عن قومك، والإنكار بالذات للانفراد عنهم، فهو منصب على القيد كما عُرف في أمثاله، وإنكار العجلة ليس إلا لكونها وسيلة، فاعتذر موسى عليه السلام عنه بأني أخطأت في الاجتهاد وحسبت أن القدر اليسير من التقدم لا يخل بالمعنى ولا يُعد انفرادا ولا يقدر بالاستصحاب، والحامل عليه طلب استدامة مرضاتك بالمبادرة إلى امتثال أمرك، فالجواب هو قوله (هُمْ أَوْلَاءَ عَلَى أَثَرِي) وقوله (وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى) هو كالتميم له". اهـ

وإنما اعتنيتُ ببيان معنى هذه الآية الكريمة لإخواني، لما فيها من بيان كراهية العجلة على المعنى الذي وضعناه فيما سبق، ولأنني رأيت الناس يجعلون من قول موسى عليه السلام (وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى) شعاراً في بعض المناسبات، كضرورة خوض العمليات الفدائية (الاستشهادية)، وهي عندي جائزة والله الحمد بشروطها، لكن لا يناسبها أن تجعل هذه العبارة شعاراً لها، فإن هذا إنما هو مقام الاعتذار عن الخطأ، فكيف يحسن أن يجعل شعاراً؟! والله أعلم.

كيف وقد قال تعالى في الحديث القدسي: "بادرني عبدي بنفسه؛ حرمتُ عليه الجنة" وهذا من المبادرة المذمومة قطعاً وبقيناً بهذا النص وغيره، وهي من العجلة التي بينّاها، والتي هي من الشيطان، وهو من أدلة تحريم الانتحار تحريماً شديداً جداً.

وإنما جَوَزنا الاستشهاد لأنه ليس بانتحار -فرّقنا بينه وبين الانتحار- وهو موضع ضرورة أو ما يقاربها لنصر الدين لا غير، وقد دلت عليه الأدلة كما هو مبسوط في موضعه.

فهل يقول إنسان إنه يصلح أن نجعل من عبارة هذا الحديث القدسي شعاراً للقيام بالعمليات الاستشهادية فنقول مثلاً: بادرته يا رب بنفسي؟! لا شك أن هذا خارج عن معاني البلاغة والذوق والأدب!!

وقد راجعت أكثر التفاسير المعتبرة لعلمائنا لأقف على معنى الفاء في قوله (فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ) فلم أر أكثرهم تعرّض له، حتى وقفتُ عليها في كلام الطاهر بن عاشور رحمه الله في سفره الثمين التحرير والتنوير، قال:

"والإعجال: جعل الشيء عاجلاً، والاستفهام مستعمل في اللّوم. والذي يؤخذ من كلام المفسرين وتشير إليه الآية: أن موسى تعجل مفارقة قومه ليحضر إلى المناجاة قبل الإبان الذي عينه الله له اجتهداً منه ورغبة في تلقي الشريعة حسبما وعده الله قبل أن يحيط بنو إسرائيل بجبل الطور، ولم يراع في ذلك إلا السبق إلى ما فيه خير لنفسه ولقومه، فلامه الله على أن غفل عن مراعاة ما يحفّ بذلك من ابتعاده عن قومه قبل أن يوصيهم بالله بالمحافظة على العهد ويحذّرهم مكر من يتوسّمون فيه مكرّاً، فكان في ذلك بمنزلة أبي بكره حين دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم راکعاً فركع ودبّ إلى الصف فقال له

النبى صلى الله عليه وسلم: "زادك الله حرصاً ولا تُعُدْ". وقريبٌ من تصرّف موسى عليه السلام أخذُ المجتهد بالدليل الذي له معارضٌ دون علم بمعارضه. وكان ذلك سبب افتتان قومه بصنع صنم يعبدونه... وقوله هنا (هُمُ أَوْلَاءُ عَلَى أَثَرِي) يدل على أَنَّهُمْ كانوا سائرين خلفه وأنه سبقهم إلى المناجاة. واعتذر عن تعجّله بأنه عجل إلى استجابة أمر الله مبالغة في إرضائه، فقلوه تعالى: (فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ) فيه ضربٌ من الملام على التعجل بأنّه تسبب عليه حدوث فتنة في قومه ليعلمه أنّ لا يتجاوز ما وقت له ولو كان لرغبة في ازدياد من الخير" اهـ.

وعليه ففي الآية بيانُ أنّ العجلة قد تتسبب في نوع بلاءٍ وفتنة، وإن وقعت عن اجتهادٍ أحياناً. وفيه بيان أنّ الجزاءات القدريّة لا تلازمُ الذنب. وفي ذلك كله تمام التحذير من العجلة المذمومة. والله سبحانه وتعالى أعلم وأجل وأحكم، وأستغفر الله من كل ذنب. ولعل الفخر الرازي أشار إلى هذا المعنى بقوله: "عرّفه الله تعالى ما حدث من القوم بعد أن فارقه مما كان يبعد أن يحدث لو كان معهم فقال: (فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ)". اهـ. وأبدى الألوسي رحمه الله في روح المعاني وجهاً آخر للفاء، فقال: "والفاء لتعليل ما يفهمه الكلام السابق، كأنه قيل: لا ينبغي عجلتك على قومك وتقدمك عليهم وإهمال أمرهم لوجه من الوجوه فإنهم لحدّاته عهدهم باتباعك ومزيد بلاهتهم وحمافتهم بمكانٍ يحيق فيه مكر الشيطان ويتمكن من إضلالهم، فإن القوم الذين خلّقتهم مع أخيك قد فتنوا وأضلّهم السامري بخروجك من بينهم فكيف تأمن على هؤلاء الذين أغفلتهم وأهملت أمرهم". اهـ، فالله أعلم.

فائدة: في الآية استعمال لفظ العجلة في المعنيين: الممدوح والمذموم. فأما المذموم فظاهر في قوله تعالى له: (وَمَا أَعْجَلَكَ) كما سبق توضيحه. وأما الممدوح -بمعنى المسارعة إلى الخير- ففي قول موسى (وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ) وذلك أنه أخبر بما كان على حسب ظنه واجتهاده. فيضاف هذا إلى ما قلناه سابقاً.

لكل شيء إبان:

هذه الكلمة من الحكمة التي ينبغي أن يحفظها شبابنا ويتشبعوا بإدراك معناها، وهي في رأيي قاعدة دلت عليها سنة الله في خلقه، كما دل عليها الشرع أيضاً، فإن الله تعالى جعل لكل شيء وقتاً معلوماً، وجعل من أسباب نجاح العمل أن يصادف وقته المناسب الذي دلت عليه الدلائل التي نصبها الله تعالى عليه، من الشرع أو العقل والحس والتجربة ونحو ذلك، كما أنّ من أسباب ذلك أن يصادف محله القابل له، فمن طلب الشيء في غير محله وقبل وقته وقبل تهيؤ أسبابه وبلوغ أجله فإنما يتعب نفسه، ولن يجني إلا الشقاء دنيوياً أو أخروياً أو كليهما بحسبه!!

ويدخل في ذلك الثورات والتغييرات الاجتماعية والسياسية، فإن أهلها إن لم يراعوا إبانها وسائر أسباب نجاحها، فإن الفشل -بحسب سنة الله تعالى في خلقه- هو مصيرها. فلكل شيء إبان..

ولكن ههنا تنبيه: وهو أنّ كلامنا هذا إنما هو في حال الاختيار، لا في حال الاضطرار.

بيانه أنّ القائمين بالثورة والخارجين على الدولة حيث وجدت الأسباب الشرعية للخروج والثورة، إن كان لهم مجالٌ للاختيار وسعةٌ في التأخير شرعاً، فعليهم أن يختاروا الوقت المناسب الذي تنضج فيه سائر أسباب النجاح وتكتمل وتتمّ، ويسعون في ذلك في تكميل الأسباب، وهو المعبر عنه في الفقه بوجوب الإعداد عند سقوط الجهاد للعجز.

أما إذا اضطروا وضاق عليهم الاختيار ولم يجدوا بدءاً من الخروج، لكون العدو فرض عليهم ذلك بحيث إن لم يخرجوا ويتحركوا الآن وقع عليهم ضرر كبير وفسادٌ عريض، في حين أنهم إن خرجوا كان الضرر الواقع أقلّ بحسب توقعهم الناتج عن دراسة ونظر جيد منصف في الأمور فإننا لا نمنعهم من الخروج -ما دام أصل الجواز والإذن موجوداً شرعاً-، بل نقول توكّلوا على الله وانطلقوا، لكن قد لا تصيبون كل الهدف ولا تحققون كل المراد، لأن الإبان لم يحلّ، فوطّنوا أنفسكم على الاكتفاء بتحصيل ما يمكن من الأهداف الجزئية حيث لم يمكن الكمال، وأجركم على الله، فأنتم تشتغلون هنا تحت مبدأ "ارتكاب أخف الضررين".

وبالجملة فإن الخروج والثورة حيث قلنا بجوازها شرعاً -لوجود أسبابها الشرعية كوجود الكفر البواح الذي عندنا فيه من الله برهان من السلطان- فهي جائزة لا نمنعها بحال، ولو خرج الرجل وحده، وقاتل حتى قُتل...! ما لم نعلم أو نظن ظناً غالباً أنّ خروجه يؤدي إلى منكر -فساد- أكبر مما هو موجود أصلاً.

لأن قواعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في شريعتنا قاضية بذلك.

ولكن لأن المنكر -الفساد- الموجود أصلاً هو الكفر المتمكّن ثم سائر ما ينشأ عن سيطرة الكفر

وتمكّنه في الأرض من فساد عريض، فإنه لا يكاد يُتصوّر فساد أكبر منه، إلا في حالة واحدة قليلة الوجود وهي:

أن يزداد الكفر قوة وتمكّناً من البلاد وتحكماً في العباد.

هذا هو الأساس، مع ما يضاف إليه من مفسدة مقتل هذا الخارج -أو الخارجين- وفنائهم، وتعطل مصالح كانت متاحة أو فشل مشاريع جهادية ودعوية كانت ناشئة وفي أطوار معينة، ومفاسد سفك الكثير من الدماء بغير حق من قبل الكافر، بسبب استشارتنا له... وما شابه ذلك. فهذا موضع اجتهاد.

فمن ظن أنّ الكفر لن يزول بخروجه بل سيقوى ويزيد تمكّنه، مع بقية المفاصد المشار إليها، فكفّ يده وترك الخروج، إلى أن يتهيأ حال يُظنّ فيه تحقق النجاح، فهذا محتمل. وحينئذ يبقى عليه واجب الإعداد بكل معانيه.

ومن قال: هذه مفاصد ظنية، وهذا الاحتمال -احتمال وقوع مفسدة أكبر على النحو الذي وضحناه- احتمال ضعيف قليل الوجود، جوّز الخروج.

وصاحب هذا القول الأخير يقول: لا نسلم أنّ الكفر يقوى ويزداد فإن هذا شيء متوهم، ولا يكاد يوجد في الواقع، بل هو إما أن يزول ولو طال عمر الثورة، وإما أن يضعف ويقل حرده وشره. فإن زال وأقمنا حكم الله مكانه، فذاك غاية المطلوب والله الحمد.

وإن لم يزل فإنه يضعف ويقل شره، ويحصل في غضون ذلك مصالح عامة كثيرة دينية من قبيل تجريء قلوب المسلمين وتشجيعهم على منابذة هذا الكافر والسعي في التخلص منه، وإحياء مواتهم: موت الإرادة والعزائم، والموت الاجتماعي والنفسي، ونفض غبار الذل عنهم واستشارتهم لمرحلة قادمة وجولة آتية يكونون فيها إن شاء الله أقوى وأقدر، وينشأ فيهم جيل يعشق الحرية ويسعى في تحصيلها، ويقتدي بالأبطال الذين تقدموهم وضربوا لهم الأمثال،

وفي القتلى لأقوام حياة * وفي الأسرى فدى لهم وعق

فإن الأمة إن لم يوجد فيها ذلك ماتت لا محالة، وبالجملّة فإن خروجنا وإن لم يكن يحقق الهدف الكامل المطلوب لكنه خطوة في الطريق الصحيح إن شاء الله، ونحن يكفيننا ذلك، مع سلامة أدياننا -نحن في أنفسنا- من فتنة تسلط الكفار والنظام الكافر علينا، ومع ما نرجوه -وهو المطلوب بالقصد الأول- من فضل الشهادة والقيام بنصرة الدين بالمهجة والدم ونيل رضوان الله تعالى وأعلى الدرجات في دار كرامته. وهذا القول الأخير هو الأرجح عندي، والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب، ولا حول ولا قوة إلا

بِاللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ تَعَالَى مِنْ كُلِّ زَلَلٍ.

وهذا على كل حال موضع ينبغي الاعتناء بتحريره من قبل أهل العلم والرأي، نسأل الله أن يلهمنا وسائر
أحبائنا الهدى والسداد... آمين.

الطقة الرابعة

توضيح معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "ولكنكم تستعجلون":

في صحيح البخاري: عن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، فقلنا: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو لنا؟ فقال: "قد كان من قبلكم، يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، فما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله، والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون" اهـ.

وهذا الحديث النبوي الشريف قد كثر استدلال الدعاة والطوائف المختلفة في ساحة العمل الإسلامي به، كل يستدل به على صحة طريقه واختياره من بين أفكار التغيير والإصلاح، والكل يذم الاستعجال ويحذر منه وينهى عنه، وكثير منهم يصف مخالفه بأنهم يستعجلون!!

والحاصل أن الجميع متفقون على ذم الاستعجال، وإنما الخلاف في الصور الواقعة في عمل الناس هل هي من الاستعجال أو لا.

ونحن نرجو التوفيق من الله تعالى في توضيح معنى هذا الحديث الشريف على الوجه الصحيح. فاعلم يا أخي وفقنا الله وإياك إلى كل خير ورزقنا وإياك الهدى والسداد أن الاتفاق واقع على ذم الاستعجال كما سبق بيانه بحمد الله، فهذا لا اختلاف فيه.

لكن ما معنى الاستعجال المذموم وما حدوده؟

وهل هذا التصرف المعين أو ذاك هو من الاستعجال المذموم؟ أو لا؟

هذا هو محل البحث والتحقيق، وهو الجدير بالتحريير والتدقيق، وهو المجال الذي يختلف فيه المختلفون، ويتنازع فيه الناس، والموفق من وفقه الله تعالى: (وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ)، (وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ).

فلنستن بالله تعالى ولنجب على هذا السؤال على وجه الإجمال أولاً، ثم نخرج على بعض التفاصيل ونوضح بعض المعاني المستفادة من هذا الحديث الشريف، فنقول:

تقدم توضيح معنى العجلة والاستعجال المذموم، وأنه: تطلب الشيء قبل أوانه.

ومعناه محاولة تحصيل الشيء قبل أن يحل وقته!

وهذا يتضمّن محاولة تحصيله قبل اكتمال أسبابه التي جعلها الله تعالى أسباباً موصلةً له.
لكن ما هو وقته؟ وكيف نعرفه؟ وما هي طرق معرفة وقت الشيء الذي نريد تحصيله، حتى لا نكون مستعجلين مذمومين بتطلّبه قبل وقته وإبانته؟

والجواب: أن الوقت المناسب للشيء هو ما دلّ عليه الدليل الشرعي من الكتاب والسنة وما في معناه وما دلّ على اعتباره دليلاً عند عدم النصّ أو الدلالة اللفظية منهما.
وبالجملة فذلك منحصر في طريقتين: إما طريق النص، أو طريق الاجتهاد.
فإن وُجد النصّ فلا اجتهاد حينئذٍ، وإنما هو التسليم والإذعان والمبادرة إلى الفعل متوكلين على الله الحي القيوم.

فإن لم نستطع وُجد العجز، فحينئذٍ ننظر في المطلوب في تلك الحالة نظراً جديداً.
وأما إذا لم يُوجد النصّ فالموضع موضع اجتهاد، فلنجتهد على أصول العلم والفقه المضبوطة المعروفة عند أهل العلم، مستعملين تقوى الله تعالى والإخلاص له عز وجل، ولنقيس الأمور وننظر الأشباه والنظائر، ونستعمل الأدلة المتوافرة على حسب ترتيبها ودرجاتها، ونبحث عما نظنّ أنه الأقرب إلى مراد الله تعالى ومرضاته، مما يحصل المصلحة الدينية الأخروية أولاً، ثم المصلحة الدنيوية مهما أمكن أيضاً.
ولا شك أن المقام الأول -النص- يجب ألا يكون فيه اختلاف بين أهل الحق.
والمخالف فيه ملوم مؤاخذ، يُنكر عليه ويعنّف بحسبه وبشرطه.

وأما الثاني -الاجتهاد- فهو موضع اختلاف الأفهام وتفاوت العقول والأذهان، ومجال جولة الفرسان وتداول الأقران!.

وهو ككل موضع اجتهاد في مسائل الدين والدنيا.
مبناه على التوفيق أولاً، بعد الأخذ بأسبابه والتوكل على الله تعالى وحده، كما قال نبينا صلى الله عليه وسلم: "أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز".
وحينئذٍ إذا اختلف المختلفون، فواجب عليهم أن يتأدبوا بآداب الاختلاف المعروفة، وأن يتحلّوا بفقه الخلاف المبيّنة في مواضعها من كتب أهل العلم.
ومن زاوية أخرى فعندما قلنا في تعريف الاستعجال إنه: تطلّب الشيء قبل أوانه، ومعناه محاولة تحصيل الشيء قبل أن يحلّ وقته، وإن ذلك يتضمّن محاولة تحصيله قبل اكتمال أسبابه التي جعلها الله تعالى أسباباً موصلةً له.

فإننا نلمح إلى أن كون هذه الأسباب هي بالفعل أسباب موصلة إلى ذلك الشيء المقصود يُعرف أيضاً إما بدلالة الشرع -بأن يدلّ الشرع على أن كذا هو سبب لكذا-، أو بدلالة الحسّ والواقع والتجربة -بأن

يدل الحسن والتجربة بأن كذا هو سبب لكذا-.

وفي كلا طريقي الاستدلال مزلّات وأخطاء محتملة في النظر، فعلى المستدلّ التيقّظ وتكميل التحرّز والاحتياط في النظر، وتكميل آلات وأسباب النجاح وأن يستعين بالله تعالى ويقوم مقام العبودية حتى يوفقه الله.

والله وليّ التوفيق.

فهذا جوابٌ إجماليّ ينبغي أن يكون لمريد الحق والخير قاعدةً وأصلاً لا يَحِيدُ عنه.

وسندُجُ بعون الله إلى أمثلةٍ من الواقع نبين فيها نماذج من الاستعجال المذموم، ونمحص وننقد فيها دعاوى الاستعجال في أمثلة أخرى، وعلى الله الاتكال.

ونرجع إلى الحديث الشريف وما فيه من المعاني:

قصةُ الحديث أن الصحابة رضي الله عنه شكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانوا يلاقونه يومئذٍ من الأذى والشدة والتعذيب من كفار قريش، وطلبوا منه صلى الله عليه وسلم أن يدعوا الله لهم ويطلب لهم من الله تعالى النصر.

والسؤال: هل في الحديث دلالةٌ على أن تصرف الصحابة هذا مذمومٌ يُنهى عنه؟

والجواب -والله الموفق للصواب-: أن هذا يحتاج إلى شيء من التحرير:

فالظاهر من قوله لهم "ولكنكم تستعجلون" أنه عدّ تصرفهم هذا من الاستعجال، والاستعجال مذمومٌ.

لكن ما هو تصرفهم الذي تصرفوه رضي الله عنهم؟

هل هو مجرد طلب الدعاء منه؟ أو أكثر من ذلك؟

الذي يظهر والله أعلم أن تصرفهم الذي عدّه النبي صلى الله عليه وسلم من الاستعجال ليس هو مجرد أنهم طلبوا الدعاء، بل يُحتملُ أنهم وقعَ منهم نوعٌ تضجّر من الحال التي كانوا فيها، وهي حال الشدة التي يلقونها، وأنهم استعجلوا النصر على عدوّهم استعجالاً فطرياً طبعياً.

فأما كون استعجال النصر على العدو شيئاً جليلاً طبعياً مركباً في الإنسان، فواضح معروفٌ لا إشكال فيه، وهو بمعنى محبة النصر عليهم عاجلاً والميل القويّ إلى ذلك، وعليه فهو مما لا يُلام العبدُ عليه، وحينئذٍ فقولهُ صلى الله عليه وسلم لهم "ولكنكم تستعجلون" إنما هو لبيان الواقع، هذا بخصوص هذا الوجه.

وأما احتمال أنه قد وقع منهم -أي من بعضهم- بعضُ الضجر في بعض المرات من حال الشدة والكرب التي هم فيها رضي الله عنهم وأرضاهم، فغير مستنكر أيضاً أن يقع ذلك من خيار الناس، فنبههم النبي صلى الله عليه وسلم إلى اجتناب ذلك وعلاجه، وعلمهم وعلم أمته من ورائهم علماً نافعاً وحكمةً في هذا

الموضع كما هي عادته الشريفة ودأبه صلى الله عليه وآله وسلم، بأبي هو وأمي، وجزاه الله عنا وعن سائر أمته خير ما جرى نبياً عن أمته، فكان من الحكمة الإضافية في ذلك: التشريع والتعليم للأمة.

يؤيد ما قلناه خطابهم له بلفظ "ألا" وهي هنا للتحضيض، وهو حثٌ بنوعٍ إزعاجٍ إلى المقصود، وتكاد روايات الحديث تجمع على هذا اللفظ، فهو محفوظ إن شاء الله.

ضمَّ إليه قوله "شكونا"، وقوله في بعض الروايات: "أتينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة، فقلت: يا رسول الله ألا تدعو الله لنا، فجلس مغضباً محمراً وجهه، فقال إن من كان قبلكم لیسأل الكلمة فما يعطيها، فيوضع عليه المنشار فيشق باثنين ما يصرفه عن دينه وإن كان أحدهم ليمشط ما دون عظامه من لحم أو عصب بأمشاط الحديد وما يصرفه ذاك عن دينه" رواه أحمد وأبو داود وغيرهم، وهذا لفظ ابن حبان في صحيحه.

والغالب على الظن بل المتيقن أنه صلى الله عليه وسلم لا يغضب ويحمر وجهه من مجرد طلبهم أن يدعوا لهم بالنصر، وإنما لشيء أكثر من ذلك اقتضاه.

وقولهم: ألا تستنصر لنا، أي تطلب لنا النصرة من الله على عدونا، فيه إجمالٌ من جهة اشتراك لفظ النصر بين عدة معانٍ وصور، فيحتمل مما يحتمل أنهم تصوّروا النصرة على طريقة نصر الله تعالى أنبياءه السابقين على عدوهم بإهلاكهم.

ثم قوله لهم في الجواب "قد كان الرجل فيمن قبلكم..." الخ أيضا مشعرٌ بذلك، فإنه أحالهم على الأسوة والقُدوة، وضربَ لهم المثل بمن قبلهم من الصالحين أتباع الأنبياء أنهم أوذوا وعُذّبوا أكثر مما تلاقون أنتم اليوم، فتمسكوا بدينهم وثبتوا وصبروا، واختاروا دينهم وآخرتهم على إعطاء ما أراده الكفار منهم، فاصبروا أنتم مثلهم وليكن لكم فيهم إسوة.

ولا شك أن الحال كان يقتضي مزيد الصبر والمصابرة والتضحية من الصحابة رضي الله عنهم كما قد بيّنه علماؤنا رحمهم الله حينما تكلموا عن الحكم الظاهرة في الأمر بالصبر والعفو والصفح ونحو ذلك، في تلك المرحلة.

وعلى هذا الوجه، فالاستعجال هو التضجر واستبطاء النصر، مع أنه ينبغي أن يكون معلوماً أنهم الطبقة الأولى التي يقوم عليها الدين والتي يتعين عليها أن تصبر على البلاء وتصابر وتضحّي وتبذل أكثر من غيرها، لما في ذلك من الحكم العظيمة الظاهرة، ولما هيّأهم الله تعالى له من المراتب العالية الجليلة! والله أعلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والحاصل أن الدعاء على العدو، وطلب ذلك من الصالحين، ليس مذموماً ولا يُنهى عنه، وليس في الحديث ما يقتضي أنه مذموم، وليس قوله "تستعجلون" راجعاً إليه بمجرده، والنبي صلى الله عليه وسلم قد دعا على الكفار في مثل تلك الأحوال وفي غيرها كثير، وهذا معروف في موضعه، والحمد لله رب

العالمين.

وكذلك سؤال الله النصر على العدو ليس مذموماً في حالٍ من الأحوال، بل هو ممدوح محمودٌ مطلقاً، والنصرُ معناه الإعانة على العدو والظالم.

وهل دعا النبي صلى الله عليه وسلم لهم أو لا؟ وإذا لم يدعُ لهم فما تعليل ذلك؟

الجواب: "قال ابن بطلال إنما لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم سؤالَ خباب ومن معه بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى: (ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) وقوله: (فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا) لأنه علم أنه قد سبق القدرُ بما جرى عليهم من البلوى ليؤجروا عليها، كما جرت به عادة الله تعالى في من اتبع الأنبياء فصبروا على الشدة في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الأجر، قال: فأما غير الأنبياء فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلةٍ لأنهم لم يطلعوا على ما اطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم، نقله الحافظ في الفتح وتعقبه بقوله: "وليس في الحديث تصريحٌ بأنه صلى الله عليه وسلم لم يدعُ لهم بل يحتمل أنه دعا وإنما قال قد كان من قبلكم يؤخذ إلخ تسليية لهم وإشارة إلى الصبر حتى تنقضي المدة المقدرة وإلى ذلك الإشارة بقوله في آخر الحديث ولكنكم تستعجلون" اهـ.

وقول ابن بطلال: "فأما غير الأنبياء فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلةٍ لأنهم لم يطلعوا على ما اطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم".

هو -رحمه الله- اختار أن النبي لم يدعُ لهم هنا في هذه القصة، ثم علل ذلك بما ذكره من أن النبي اطلع... إلخ ثم فرّق بأن غير النبي لا يطلع على ذلك، فعليه أن يدعو.

فيقال: صحيحٌ أن غير النبي لا يطلع على ما يطلع عليه النبي، إذا كان طريق هذا الاطلاع هو الوحي، ولكن قد يحصلُ لغير النبي من قادة الناس من عقلائهم وعلمائهم علمٌ مما يُعمل به في الشرع -اليقين أو الظن الغالب- بطريقٍ من طرق حصول العلم الكسبي الاجتهادي الاستدلالي، فيعرفُ أن الحكمة في موضعٍ ما تقتضي الصبرَ أكثرَ ومزيد التضحية وعدم الردّ على العدو وترك مقاومته بمثل فعله -بالحرب والقوة-، وترك استعجال النصر الذي هو بمعنى الغلبة والظهور على العدو، وترك طلب ذلك من الله تأدباً وخضوعاً، فهذا إن شاء الله لا مانع منه.

والله أعلم.

الحلقة الخامسة

تنبيه:

اعلم أن الكثير من طوائف العمل الإسلامي تلومُ المجاهدين أو من اشتهرت تسميتهم بالجماعات الجهادية أو التيار الجهادي في الحركة الإسلامية -إما عموماً، أو طوائفَ منهم- يلومونهم على الخروج على أئمة الردة ومناذتهم بالسلاح، والسعي في تغييرهم بالقوة والحرب والعمل العسكري الجهادي، ويجعلون ذلك من الاستعجال المذموم، ويسوقون لهم حديث النبي صلى الله عليه وسلم المذكور هنا وقوله في آخره: "ولكنكم تستعجلون!!"

وعند التأمل يظهر للباحث المنصف أن المجاهدين هم أسعدُ الناس بهذا الحديث، والله الحمد والمنة، وأنه وإن توجه إليهم أو إلى طوائفَ منهم اللوم على الاستعجال في بعض الأوقات أو الأحوال، كما قد يقع الخطأ من غيرهم من سائر الناس، فإنهم في الجملة من أكثر المسلمين توفيقاً وتسديداً، ومن أسعدهم بهذا الحديث وغيره.

بيان ذلك على وجه الإجمال أن المجاهدين قائمون بفريضة الله تعالى في قتال هؤلاء الحكام المرتدين والسعي في إزالتهم وإقامة حكم الله تعالى مكان كياناتهم الجاهلية الكافرة، وأدلة الكتاب والسنة معهم في ذلك بشكل لا أوضح ولا أجلى منه، والحمد لله.

ومن يستدل بهذا الحديث "ولكنكم تستعجلون" على المجاهدين ويخطئهم زاعماً أن خروجهم على أئمة الردة استعجالٌ فهو مخطئٌ محجوجٌ، وذلك من وجوه:

أحدها: أن كتاب الله وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها حقٌ ووحىٌ ولا يعارض بعضها بعضاً، ونحن لا نضرب بعضها ببعض، بل نجمع بينها ونعمل بها كلها ونفهمها على الوجه الذي علمنا الله عز وجل من رد المتشابه إلى المحكم، وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع على وجوب منابذة وقتال هذه الحكومات المرتدة، فإذا ثبتت الأدلة على ذلك -وهي ثابتة وفي غاية الوضوح- فلا ينبغي لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يعارضها بنصوص مجملة مثل هذا الحديث الذي له معنى واضحٌ، ولكنه مجملٌ، وليس هو وارداً في خصوص هذه المسألة!

وقد بينا أن الحديث دالٌّ على ذم الاستعجال، وعموم هذا المعنى مسلمٌ -أن الاستعجال مذمومٌ-، إنما الإجمالُ في: ما هي الصورة التي هي استعجالٌ؟! مع ضمنية أننا لا بد أن نعتقد أن ما علمنا أنه حكم شرعي ثابت فلا يجوز أن يوصف بأنه استعجال.

الوجه الثاني: أن معنى الحديث: أنكم تستعجلون فتريدون تحصيل النصر واكتمال الأمر وزوال كل شدة وكرب بغير الطريق المعتادة شرعاً وقدرًا، فنبههم صلى الله عليه وسلم إلى سنة الله تعالى في خلقه من ضرورة حصول الابتلاء لأهل الحق، وضرورة الصبر على الأذى، والثبات حتى يأذن الله ويأمر بأمره عز وجل، وقد جاء أمرُ الله فعلاً فأمرنا عز وجل بأن نخرج على الحاكم الكافر وننازله ونقاتله حتى نخلعه ونزيله ونقيم حكم الله مكانه، وأما حين قال النبي صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة لخباب بن الأرت والصحابه فإن أمر الله بالجهاد لم يكن قد جاء بعد، وهذا واضحٌ جداً لمن تأمله!

وقد بيّنا معنى الاستعجال المتوجه إليه الذم في قصة الحديث.

الوجه الثالث: ولو قال قائل حالنا اليوم أشبه بحالهم ساعتئذٍ حين أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالصبر وحذرهم من الاستعجال، فالجواب عدم التسليم بذلك، بل الفارق كائنٌ وكبيرٌ، فنحن قادرون اليوم على الجهاد، والجهاد قد شرع ووجب حيث كنا قادرين، ولسنا نخاف اليوم على الدعوة أن تستأصل حتى لو قُتل منا الكثير، ونحن حين ظننا أن لنا قدرةً وطاقة وقررنا الانطلاق في العمل العسكري -الجهاد- فمعنى ذلك أننا قررنا أنه لا مفسدة في ذلك تربو على مفسدة وجود واستمرار الحكومة الكافرة المرتدة واستمرار السكوت عليها، فانتهى الإشكال!

الوجه الرابع: أنه إذا تقررت الأدلة على وجوب الجهاد -في مثل أحوالنا اليوم- واضحةٌ بيّنة كثيرة متضافرة، فلا ينبغي للمسلم أن يعارضها بمثل هذه الأقيسة التي في ضمنها تعطيل أدلة الشريعة وتعطيل حكم جليل من أحكامها، بل ذلك هو فعل المفتونين وصفة الزائغين الذين ذكر الله عز وجل، كما قال تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ)، على أن هذه الأقيسة محتملةٌ للمقابلة بمثلها بل بما هو أقوى وأولى منها، وهو :

الوجه الخامس: أنه لو عكس خصمكم الدليل فقلبه عليكم، فقال: أنتم المستعجلون المذمومون في فعلكم، لأنكم تركتم طريق الجهاد والقوة وذات الشوكة التي أمر الله بها، وقامت عليها البراهين من كتابه عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وإجماع أهل العلم بهما، وهي طريقٌ طويلة وشاقة صعبة محتوية على عظيم الابتلاءات والتمحيص بالجراح والقراح والحرمان والبعد عن الأوطان ومفارقة الخلان... واخترتم طرقاً أخرى استسهلتموها -رأيتموها وظننتموها سهلة- استعجالاً للتغيير -النصر والظفر في ظنكم- وطلباً للراحة والسلامة وإشفاقاً على العيش الهنيئ أن ينخرم قانونه ويذوي كانونه. لم يكن مُبعداً، بل هو مستقربٌ جداً، والله المستعان!!

وتوضيحه: أن الاستعجال الذي لاحظته الرسول صلى الله عليه وسلم في حال خباب وصحبه رضي الله عنهم ساعتها، كان وجهه كذا وكذا، والاستعجال الآن في حالنا هذه هو كذا وكذا. فتأمل!

نعم قد يُتصوّر أن يكون خروج بعض الخارجين على أئمة الكفر والردة استعجالاً في بعض الصور، وذلك

إذا كان قبل استكمال الاستعداد والتهيؤ والأخذ بالأسباب الممكنة المتاحة، يعني أنه كان بإمكانه استكمال العدة والأخذ ببعض الأسباب فترك ذلك وخرج بدونها، أو كان بإمكانه انتظار فرصته الجيدة القريبة السانحة التي لا حت بواورها وظهرت علاماتها وإرهاصاتها مثلاً، فترك ذلك واستعجل الخروج ضجراً....!

لا مجرد الخروج على أئمة الردة في حد ذاته، مع بذل الوسع في الأخذ بالأسباب الشرعية الممكنة المتاحة، فهذا واجب شرعي ثابت بالأدلة القوية البينة التي تقترب في قوتها من القطع، فكيف يكون استعجالاً، فإن الله وإنا إليه راجعون.

وقد سبق شيء من شرح ذلك عند قولنا لكل شيء إبان.

وقولي "ضجراً" هو في قوة الصفة الكاشفة، فإن الخروج في مثل هذه الصورة التي وصفتها لا ينفك عن الضجر، ولا يكاد يكون إلا عن تبرم وقلة صبر وربما انضاف إليها قلة الفقه والبصيرة.

وهنا ألمح إلى أسباب الاستعجال - المذموم - :

فأولها قلة الصبر.. ومنها - وهو فرع - التضجر والتبرم من الحال والواقع، بدون النظر والتفكير والتبيين هل التحول إلى الحال الآخر خير أو لا، وممكن أو لا، بل طلباً للتغيير مهما كان وعلى أي وجه، حتى كأن التغيير مطلوب لذاته، وإن إلى أسوأ.. فبان بذلك أن الأسباب إما راجعة إلى ضعف الإرادة أو ضعف العلم، أو إلى كليهما.

والله الموفق، وهو أعلم وأحكم، ولا حول ولا قوة إلا بالله، نسأله تعالى أن يرزقنا الهدى والسداد.

ومن الفوائد في هذا الحديث، بالإضافة إلى ذم الاستعجال:

- قوله: "والله ليتسن الله هذا الأمر" يعني الدين الذي بُعث به صلى الله عليه وسلم وهو الإسلام.
- قوله: "لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه" فيه ذكر الخوف الطبيعي الذي لا يؤخذ العبد عليه، والمعنى: لا يخاف لَصّاً ولا ظالماً باغياً، لتمام حصول الأمن، بانتشار الإسلام وحكمه وسلطانه.
- في الحديث حكمة التصير للأتباع والتبشير في أوقات الأزمات والشدائد، وله أمثلة كثيرة في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، كما بشرهم في أشد أيام الخوف في غزوة الخندق - الأحزاب - بفتح بصرى واليمن ومدائن كسرى، وغيرها، وهكذا على القيادات في أوقات اشتداد الكرب أن يستعملوا التبشير ورفع المعنويات وتثبيت الأتباع، بالحق والعدل.
- وفيه ذكر الأسوة بالصالحين السابقين في موكب الإيمان، والتذكير بالاقتداء بهم في الصبر واليقين.
- فيه من الفقه: فضل من صبر على القتل ولم ينطق بكلمة الكفر، حيث جاز النطق بها للمكره المعدب، ففيه الترغيب في هذا المقام لمن تعرض له، نسأل الله من واسع فضله وعافيته.

فائدة في معنى الرفق، وحث الشريعة عليه، وذم ضده وهو العنف:

الرفق هو اللطف واللين واليسر والسهولة في معالجة الأمر.

والعنف ضده وهو الشدة في معالجة الأمر وتعاطيه.

وقد جاء في الشرع المطهر مدح الرفق كثيرا، وذم العنف.

ونذكر هنا طرفا مما ورد في ذلك من الأحاديث النبوية، ثم نتكلم في فروع للمسألة:

– قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله رفيق يحب الرفق".

رواه البخاري ومسلم، وأحمد وأبو داود وابن ماجه.

ولفظ البخاري وابن ماجه: "إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله".

ولفظ مسلم وأكثر الباقيين: "إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه".

– وقال صلى الله عليه وسلم: "من يُحَرِّم الرفق يُحَرِّم الخير". رواه مسلم وأحمد وأبو داود وغيرهم، ولفظ أبي داود: "...يُحَرِّم الخير كله".

– وقال صلى الله عليه وسلم: "من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير، ومن حُرِّم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير". رواه الترمذي، وعند أحمد نحوه.

– وقال صلى الله عليه وسلم: "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه". رواه مسلم وأبو داود وأحمد وغيرهم.

فهذه أصول الأحاديث في هذا الباب، ولها ألفاظ متقاربة، ولها موارد –قصص وردت فيها– تتضح بها معانيها ويتبين بها فقهها وحدودها، كما سنشير إلى بعضها إن شاء الله تعالى.

ومن مجموع ما ورد في الكتاب والسنة في شأن الرفق واللين والرحمة والتلطف والتيسير، وأضدادها من العنف والشدة وما قاربها من معاني، نستطيع أن نخرج بالتوجيهات الآتية:

أ) أن العدل والحكمة يقتضيان وضع كل من الوصفين في محله اللائق به، فالرفق في موضعه والعنف في موضعه.

ب) ولذلك فإن خير الأخلاق أعدلها، و(العدل في الأخلاق) أصل من أصول التزكية، وراجع ما كتبه ابن القيم رحمه الله في كتابه الفوائد في فصل في ذلك.

قال الله تعالى: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ). وقال تعالى: (فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ). وقال تعالى: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ).

ج) وأنَّ المقصود بالرفق والرحمة والسماحة واللطف واليسير المحمود والممدوح في الكتاب العزيز والسنة المطهرة هو ما كان في محله اللائق به ولأهله.

د) وكذلك العنف المذموم والشدة، المقصود بها ما كان في غير محله ولغير مستحقه وأهله، وإلا فإنَّ العنف والشدة في محلها محمودَةٌ مطلوبة بلا ريب، كما تدل عليه الآيات المتقدمة مثلاً، وغيرها.

هـ) أنه ينبغي أن يكون الرفق هو الأصل وهو الغالب على الإنسان، ويكون العنف هو الاستثناء وهو الأقل وهو الذي يقدَّر بقدره.

و) وأن يكون الرفق هو الأسبق وبه تكون المبادرة، إلا أن يستوجب الحال عكسه.

جاء في الحديث في الصحيحين: "إنَّ الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق إن رحمتي سبقت غضبي، فهو مكتوب عنده فوق العرش" هذا لفظ البخاري.

ولفظ مسلم: "لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش إن رحمتي تغلب غضبي".

ولا يقال: هذا مبني على التشبيه بأفعال الله تعالى وصفاته، أو ما يسميه بعض أهل العلم الاقتداء بفعل الله، فإن هذا محل فيه تفصيل ويحتاج إلى مزيد تحرير، وليس الاعتماد هنا على مجرد ذلك، وإنما العمدة هنا أننا عرفنا أن الله عز وجل يحب من عبده ذلك، كما تدل عليه الدلائل الكثيرة.

قال الغزالي رحمه الله في الإحياء: "اعلم أن الرفق محمود، ويضاده العنف والحدة، والعنف نتيجة الغضب والفظاظة، والرفق واللين نتيجة حسن الخلق والسلامة، وقد يكون سبب الحدة الغضب، وقد يكون سببها شدة الحرص واستيلاؤه بحيث يدهش عن التفكير ويمنع من الثبوت. فالرفق في الأمور ثمرة لا يثمرها إلا حسن الخلق، ولا يحسن الخلق إلا بضبط قوة الغضب وقوة الشهوة وحفظهما على حد الاعتدال، ولأجل هذا أثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرفق وبالع فيه... [ثم ذكر طرفاً من الأحاديث والآثار]، وقال: وقال سفيان لأصحابه: تدرّون ما الرفق؟ قالوا: قل يا أبا محمد، قال: أن تضع الأمور في مواضعها؛ الشدة في مواضعها، واللين في موضعه، والسيف في موضعه والوسط في موضعه؛ وهذه إشارة إلى أنه لا بد من مزج الغلظة باللين والفظاظة بالرفق كما قيل:

ووضع الندى في موضع السيف بالعلاء * مضر كوضع السيف في موضع الندى

فالمحمود وسط بين العنف واللين، كما في سائر الأخلاق، ولكن لما كانت الطباع إلى العنف والحدة أميل كانت الحاجة إلى ترغيبهم في جانب الرفق أكثر، فلذلك كثر ثناء الشرع على جانب الرفق دون العنف، وإن كان العنف في محله حسناً كما أن الرفق في محله حسن، فإذا كان الواجب هو العنف فقد وافق الحقُّ الهوى وهو ألد من الزيد بالشهد وهكذا.

وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: روي أن عمرو بن العاص كتب إلى معاوية يعاتبه في التأني فكتب إليه معاوية: أما بعد، فإن الفهم في الخير زيادة رشد، وإن الرشيد من رشد عن العجلة، وإن الخائب من خاب

عن الأناة، وإن المتشبت مصيبٌ أو كاد أن يكون مصيباً، وإن العجل مخطئٌ أو كاد أن يكون مخطئاً، وإن من لا ينفعه الرفق يضره الخرق، ومن لا تنفعه التجارب لا يدرك المعالي.

وعن أبي عون الأنصاري قال: ما تكلم الناس بكلمة صعبة إلا وإلى جانبها كلمة أليئ منها تجري مجراها. وقال أبو حمزة الكوفي: لا تتخذ من الخدم إلا ما لا بد منه، فإن مع كل إنسان شيطاناً، واعلم أنهم لا يعطونك بالشدة شيئاً إلا أعطوك باللين ما هو أفضل منه. وقال الحسن: المؤمن وقاف متأن وليس كحاطب ليل.

فهذا ثناء أهل العلم على الرفق، وذلك لأنه محمود ومفيد في أكثر الأحوال وأغلب الأمور، والحاجة إلى العنف قد تقع ولكن على الندور، وإنما الكامل من يميز مواقع الرفق عن مواقع العنف فيعطي كل أمر حقه فإن كان قاصر البصيرة أو أشكل عليه حكم واقعة من الوقائع فليكن ميله إلى الرفق فإن التُّجَح معه في الأكثر". انتهى كلامه رحمه الله.

(ز) أن العنف المذموم والفحش قرينان..

ولهذا جاء في أحد ألفاظ البخاري في حديث عائشة رضي الله عنها المتقدم: "...يا عائشة عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش، قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو لم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم، فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم في".

وفي لفظ لمسلم: "يا عائشة لا تكوني فاحشة، فقالت: أما سمعت ما قالوا؟ فقال: أو ليس قد رددت عليهم الذي قالوا؟ قلت: وعليكم".

وفي لفظ آخر له: "ففطنت بهم عائشة، فسبتهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مه يا عائشة، فإن الله لا يحب الفُحْشَ ولا النّفَحْشَ".

وفي لفظ ابن حبان في الحديث المتقدم: "...ولا كان الفحشُ في شيء إلا شانه".

وهذا محمول على أنه لفظُ النبي صلى الله عليه وسلم، هذا هو الأصل، ويُحتمل أنه صلى الله عليه وسلم تكلم بهذه الألفاظ مجتمعة فذكر في كلامه لفظ "الفحش" ولفظ "العنف" فروى بعض الرواة هذا وبعضهم هذا، كما يُحتمل أنه تكلم بإحداها، فحفظ بعضهم نفس اللفظ، وروى بعضهم بالمعنى، وأكرم بهم من علماء بالمعاني، رضي الله عنهم، والله أعلم.

والفحش عنفٌ لأنه شدة في القول في غير محلّها!

فلو كان الكلام الفاحش -بحسب ما تعطيه اللغة- في موضعه المناسب -وهو قليلٌ جداً- فإنه حينئذٍ لا يكون عنفاً ولا فحشاً شرعاً، كما جاء في الحديث: "من تعزّى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهنّ أبيه ولا تكنوا" وكما في قول أبي بكر رضي الله عنه لعروة بن مسعود الثقفي في الحديبية: "امْصُصْ بظَرِّ اللاتِ" وكان ذلك بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا مما وافق محله المناسب واللائق به، فكان حكمة ورشاداً

وصلاحاً، وخرج عن كونه فحشاً أو عنفاً مذموماً شرعاً، لكن لا بد أن يُعرَف أن هذا قليل جداً، ويقدر بقدره، ويُحتاط فيه ويُتَبَّه، والله أعلم.

(ح) الرفق في كل شيء ومع كل شيء حتى مع الدواب:

عن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إنَّ الله كتب الإحسانَ على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليُحَدِّ أحدكم شفرته وليُرخِّ ذبيحته". رواه السبعة إلا البخاري.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سافرتُم في الخُصْب فأعطوا الإبلَ حظها من الأرض، وإذا سافرتُم في السَّنة فبادروا بها نقيها، وإذا عرَّستم فاجتنبوا الطريق، فإنها طرق الدوابِّ ومأوى الهوام بالليل".

وفي موطأ الإمام مالك مرسلاً: "إنَّ الله تبارك وتعالى رفيق يحب الرفق ويرضى به ويعين عليه ما لا يعين على العنف فإذا ركبتم هذه الدوابَّ العُجَمَ فأنزلوها منازلها فإن كانت الأرض جدبة فانجوا عليها بنقيها وعليكم بسير الليل فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار وإياكم والتعريس على الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى الحيات" اهـ.

وقصة البغي من بني إسرائيل التي سقت الكلبَ معروفة مشهورة..

وهديه صلى الله عليه وسلم وإرشادُهُ في حسن معاملة الحيوان معروفٌ.

واليومَ يتفاخر أهل العصر بمبدأ الرفق بالحيوان، وظنَّ كثيرٌ من الغربيين أنهم أصحابه ومخترعوه وأنهم جديله المحكك!! وما دروا أنَّ ما نالوه من ذلك من الخير والصواب إنما هو وبيصٌ من أنوار النبوة وأثرٌ من أشعة الإسلام!

فالحمد لله رب العالمين، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

(ط) الرفق بالرعية: ومن الرفق رفق الأمراء والأولياء برعاياهم ومَن تحت ولايتهم بالتيسير عليهم وخدمتهم ورحمتهم والعطف عليهم والسعي في راحتهم ومصلحتهم.

جاء في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا: "اللهم مَن ولي من أمر أمتي شيئاً فشقَّ عليهم فاشقق عليه، ومَن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفقَ بهم فارفق به".

(ي) التيسير من معنى الرفق، وهذا مبدأ يحتاجه المجاهد أكثر من غيره، يدلُّ عليه كثرة وصاياه صلى الله عليه وسلم لمبعوثيه وأمراء سراياه ودعاته الذين يبعثهم إلى الناس بنحو قوله: "يسرُّوا ولا تعسُّروا، وبشِّروا ولا تنفِّروا"، ولأنَّ المجاهد خصيصةُ عمله ولُبُّ الدعوة إلى الله تعالى وهدايةُ الناس والإتيان بهم إلى دين الله وتآلفهم واكتسابهم، فهو محتاج إلى ذلك جداً، ويقدر حظه من ذلك يكون حظه من الخير والنجاح! وقد جاء في الحديث: "بعثت بالحنيفية السمحة" رواه أحمد والطبراني.

قال العلماء رحمهم الله: حنيفية في التوحيد، سمحة في الشرائع. والسماحة معناها قريب من التيسير واللطف والتوسعة، وهي ضد التكلف والعنف والتعسير والتضييق. وفي الحديث: "رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى". رواه البخاري. وأهل الزيغ اليوم يكثر من ترديد لفظ السماحة ويصفون الإسلام بأنه دين التسامح، وهم يريدون بذلك معنى فاسداً مخالفاً لدين الإسلام، لأنهم يريدون به ما يلغي الولاء والبراء وبغض الكافرين ومعاداتهم والكفر بهم ومجاهدتهم، قاتلهم الله. وأما نحن أهل الإسلام والسنة والجهاد فنعرف السماحة والتسامح الحق الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، ونعرف حدوده وفقهه، والحمد لله رب العالمين، اللهم إنا نسألك من فضلك وعافيتك، ونسألك دوام التوفيق. وسنضرب إن شاء الله في الحلقة القادمة أمثلة على سماحة شريعة الإسلام في الجهاد وما يلحق به من أبواب معاملة الكفار.

الحلقة السادسة

أمثلة على سماحة شريعة الإسلام في الجهاد وما يلحق به من أبواب معاملة الكفار: اعلم أن جناية الكافر بكفره وتمرده على ربه وخالقه وبارئه الكبير المتعال عز وجل جناية عظيمة، وأنه بها مستحق لأقصى ما يمكن أن يتصور من العقوبة، وأن الكفر بالله ورسله ودينه هو أعظم فساد في الأرض، وأعظم إجرام، فإذا زاد الكافر على كفره المجرد كفرًا على كفرٍ بمحاربة الدين -الإسلام- وأهله -المسلمين- وقتالهم وقتلهم وظلمهم واضطهادهم وقهرهم والسعي لإزالة سلطانهم الذي يهيمن فيه دين الله، ويحكم فيه بشريعة الله، ليستبدل به غيره^(١)، وكل ما هو غير الإسلام كفرًا، ولينشأ عن ذلك ما ينشأ من فشوّ معصية الله وعلوّ كلمة الشيطان وأمره... فقد بالغ في الإفساد والإجرام، قال الله تعالى: (الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ).

ومن أجل ذلك فالكافر مستحق في الدنيا لأقصى العقوبات ومستحق للإعدام -القتل- وأن ينفي من هذه الحياة، كما هو مستحق لأقصى عقوبة في الآخرة.

ولذلك فالكافر في شريعة الإسلام غير محترم، وماله غير محترم، ولذلك يستحق القتل كما ذكرنا ويؤخذ ماله وتُسبى النساء منهم ولهن في الشريعة أحكام تُعرف في بابها، إلا أن يعصمه عهد من المسلمين، والحيوان المحترم خير منه في نظر الشريعة الإسلامية، قال الله تعالى في الكفار: (وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ)، (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا) وقال: (إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ).

والكافر نجسٌ خبيثٌ غير محترم ولا مؤتمن، فإن الله عز وجل قد "أهان الشرك وأهله ووضعهم وصغرهم وقمعهم وخذلهم وتبرأ منهم وضرب عليهم الذلة والمسكنة، وقال (قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) وطبع على قلوبهم وخبث سرائرهم وضمائرهم؛ فنهى عن ائتمانهم والثقة بهم، لعداوتهم للمسلمين وغشهم وبغضائهم، فقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤًا مَا عَنْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ) وقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ

(١) في الأصل: ليستبدله بغيره. والمثبت هو الصحيح والمناسب للسياق.

عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا) " [أحكام أهل الذمة لابن القيم].

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا)، وقال في المنافقين إخوانهم الأخفياء: (سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمُ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ).

ومع ذلك فمن كرم الله تعالى وسماحة شريعته المطهرة وعلوها فإن الشريعة الإسلامية تحترم إنسانيته بالقدر المناسب، إذ فيها أن الإنسان مكرم من حيث هو إنسان (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا). ويظهر ذلك في آداب معاملته في القتل والقتال والأسر، من نحو إحسان القتلة والذبح، وعدم ضرب الوجه اختياراً في حال القدرة عليه، وترك السب والشتم والتقيح "الإنساني"، وحسن معاملة الأسير، وهذا له فقهه وآدابه وستأتي الإشارة إليه في الأمثلة، وما بعد الموت، من الدفن بموارة سواته في التراب وستره في الأرض واحترام جسده وإجلال حال الموت وعدم التمثيل بها.

ومع عظيم جرم الكافر فإن الله عز وجل كثيراً ما يستأني بهم حليماً منه عز وجل ولطفاً، فإنه سبحانه وتعالى أرسل لهم الرسل مبشرين ومنذرين، وأخذ على نفسه ألا يعذب إلا من قامت عليه الحجة منهم ببعثة الرسل فبلغته آيات الله السمعية وأخباره وأوامره ونواهيه القولية التي بلغها الأنبياء المرسلون عليهم الصلاة والسلام كما قال: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا)، وأخر أعمار الكثيرين منهم، وأعطاهم الفرصة بعد الفرصة ليؤوبوا إليه، صبراً منه عليهم سبحانه وتعالى وإعذاراً إليهم لأنه يحب العذر، وهو مظهر من مظاهر عظيم كرمه وحلمه وكمال قدرته، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى بلغه ستين سنة" رواه البخاري، وقال: "وليس أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل" رواه البخاري ومسلم.

وشرع لعباده المؤمنين الذين هم أولياؤه وجندؤه المطيعون له، أن يتركوا قتل الكثير من الكفار -مع استحقاقهم للقتل- استثناءً بهم رجاء أن يتوبوا إلى الله ويرجعوا إليه فيسلموا ويعبدوه وحده لا شريك له، ورجاء أن يخرج من أصلاهم من يعبد الله ولا يشرك به شيئاً، ومن ذلك الأصناف التي نهى عن قتلهم من الحربين كالنساء والأطفال والشيخوخة ونحوهم، وكالأحوال التي يترجح فيها ترك قتل الكافر الحربي المستحق للقتل رجاء إسلامه أو إسلام قومه أو نحو ذلك، ومثلها حالة المن على الأسير الكافر بإطلاقه مجاناً.

فهذا كله من سماحة الإسلام ورحمته حتى مع أعدائه المحاربين له، وهو جزء يسير من معنى قوله تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)، وهي مقدمة مجمل في الموضوع، وسأذكر في نقاط نبدأ من شرائع

الإسلام وأحكامه السمحة في معاملة الكافرين، ليتأملها أهل الإسلام ويتأملها من شاء الله من الكافرين أيضاً، والله وليّ التوفيق.

(١) أوجب الإسلام العدل والإنصاف والقيام بالقسط مع كل أحد من مسلم وكافر، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ). فحيث ثبت وبأن الحق للكافر أقرنا به وأديناه إليه، والحق هو ما أحقّه الله، وهو ما دلت عليه شريعته بأنواع الدلالات المعتبرة، فاجمع هذا الكلام مع ما تقدّم من الكلام على كون الكافر غير محترم. ولذلك فأنز هذا المبدأ إنما يتضح أكثر ما يتضح في الكافر ذي العهد -ذمي، أو ذي صلح، أو ذي أمان-، وأما في الحربي -غير المحترم- فبعض آثار مبدأ العدل تظهر في بعض التفاصيل الآتية، وإلا فالحق أن أعدل العدل في معاملته هو قتله وإعدامه، ثم الفضل وهو درجة أعلى من العدل، يعني أنها تتضمن العدل مع الإحسان، أن يُستأنى به ويُعطى الفرصة للتوبة والإنابة، فأكرم به من عدلٍ وفضلٍ، والله أكبر!

(٢) شرع الله عز وجل لنا الحرب العادلة، وهي الجهاد، فهي كلها عدل؛ تقوم لسبب ولدوافع كلها عدل وإحسان، وتجري على وفق العدل والرحمة والإحسان، فإن كانت حرب دفع فذلك ظاهر عند المسلم والكافر، وإن كانت حرب هجوم وفتح، وهي التي يسميها أهل شريعتنا بجهاد الطلب فهي حرب من أجل إتاحة الفرصة لجميع البشر بأن يختاروا الإسلام إن شاءوا، بأن توجد فيهم قوة الاختيار تامة؛ لا يتسلط عليهم من يجبرهم على اختيار ويفتنهم ويتحكم فيهم ويصدّهم عن سبيل الله، وذلك بإزالة الفتنة، وهي الطواغيت والسلطات الكافرة الحاكمة على الناس المتحكمة فيهم، فيتحرر الناس من هيمنتها وبصيرون قادرين على اختيار الإسلام إذا شاءوا. وهذا الذي قال الله: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً) والفتنة هي القوة والسلطة الكافرة التي تفتن الخلق وتصدّهم عن طريق الله.

فهذا الجهاد كله من أجل الله، وفي سبيل الله، أي في طريق الله، وهي طريق الدين والشرعة، وجماليتها: الإخلاص والصواب، فهو في طريق الله من جهة المقصد والغاية، وفي طريق الله من جهة تفاصيل التصرفات فيه وما يفعل وما لا يفعل، وهي الأحكام الشرعية الفقهية في الجهاد في الإسلام.

فليست الحرب في الإسلام لمجرد الاستيلاء على خيرات الأقوام وأموالهم أو لمجرد استعبادهم وتسخيرهم، وإن كان ذلك يحصل ضمناً كلياً أو جزئياً إذا هم رفضوا الإسلام وأبؤه وقاتلوا المسلمين، إذ أباح الله للمسلمين أموال الكافرين الحربيين وسبيهم واسترقاقهم كما تقدم، لكن هناك فرق كبير بين الأمرين لمن أنصف وتأمل.

وليست الحرب في الإسلام لنصر جنسٍ وقوميةٍ أو عصبية، ولا لمجرد الاستعلاء على البشر. بل هي حربٌ لإزالة الفتنة، ودفع الظلم، وتحرير الناس، وإنقاذ المستضعفين، ونشر دين الله -الإسلام-، ونصره وتثبيتته وحمايته بحماية قاعدته على الأرض وهي دولة الإسلام وبلد الإسلام والاجتماع الإسلامي، وجعل كلمته هي العليا.

ولذلك فلا اعتداء فيها، ولا غدر ولا خيانة، ولا فسوق ولا فجور ولا شَيْطَنَةً، والعياذ بالله، بل نُبُلٌ وطهارةٌ وصدقٌ ووفاءٌ، والتزامٌ بدين الله وشريعته وحُسنُ خُلُقٍ. (وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ). فالحمد لله الذي فضلنا وأعزنا بهذا الدين.

٣) النهي عن قتل أصناف من الحربيين: نهت الشريعة الإسلامية المطهرة عن قتل أصنافٍ من الكفار الحربيين، والمقصود بالحربيين الكفار غير ذوي العهد بأنواعه الثلاثة الذمة والصلح والأمان. فنهت عن قتل النساء والأطفال، وهذا ثابتٌ في الشريعة ثبوت القطعيات أو قريباً منها، متفق عليه بين علماء الإسلام، ونهت عن قتل الشيوخ والرهبان في الأديرة والصوامع والمرضى الزمّنى والعمالّ العسفاء الأجراء، وما شابههم من أصنافٍ، يُشبهه أن يكون الجامعُ لهم أنهم ليسوا ممّن شأنهم الحرب والقتال والصدُّ والمصاولة، على خلافاتٍ وتفصيل بين علماء المسلمين في بعض الأصناف. وعلى شرطٍ من الجميع دلت عليه أدلة الشريعة بأن لا يحصل منهم -من تلك الأصناف- قتالٌ أو معاونة ظاهرة عليه ولو باللسان كالأشعار والغناء والتحريض.

٤) إحسانُ القِتلة والذبيحة: وهو من محاسن الشريعة الإسلامية، ترفع عن مظاهر الغلّ والحقد المجرد، وسفاسف التلذذ بالعنف والقتل والدماء، وتربيةً وتأديباً للمسلمين بأننا إنما نقتل من قتلناه من أجل الله لا من أجل أنفسنا، وإنما قتلناه لأنه ليس له دواءٌ إلا القتل، بمنزلة الكيّ الذي هو آخر الدواء، وفي كل ذلك إيماءٌ إلى تغليب الرحمة وإلى كمال الأدب. قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبيحة، وليحدّ أحدكم شفرته وليرْح ذبيحته" رواه مسلم.

٥) من آداب وفقه معاملة المغلوبين: وهي كثيرةٌ وفي غاية السماحة وجامعةٌ لمعاني الرحمة والعدل والإحسان، ومنها: أن يترك لهم ما يكفيهم من طعام، قال علماؤنا: "ودعوا للإسلام، ثم جزيةً بمحلٍّ يؤمن، وإلا قوتلوا وقتلوا، إلا المرأة، إلا في مقاتلتها، والصبيّ والمعتوة، كشيخٍ فان، وزمّن، وأعمى، وراهبٍ منعزلٍ بديرٍ أو صومعةٍ بلا رأي، وترك لهم الكفاية فقط، واستغفر قاتلهم، كمن لم تبلغه دعوة، وإن حيزوا

فقيمتهم، والراهب والراهبة حُرَّان" اهـ [من مختصر خليل بن إسحاق المالكي].
الفواكه الدواني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني: "من لا يجوز قتله من الراهب، ومن معه ممن ذكر فإنه يترك له قُوَّتُهُ من ماله أو مال غيره من الكفار، وإلا وجب على المسلمين مواسأته بما يعيش به، وقدمنا عن خليل أنه لا شيء على مَنْ قتل منهم أحداً قبل الحوز إلا التوبة، وبعده يلزمه غرم القيمة إلا الراهب والراهبة فيلزمه ديتهما تُدفع لأهل دينهما" اهـ.

٦) معاملة الأسرى والسبي، ومنها شرعية المنّ على الأسير، بإطلاق سراحه بدون مقابل، توسعةً وقصدًا لإمالاته إلى الإسلام أو تأليف قومه على الإسلام أو نحو ذلك من المقاصد الحميدة. وعموم معاملة الأسير بالإحسان إليه بإطعامه وكسوته اللاتقين، وعدم تعذيبه أو إهانته أو نحو ذلك، قال تعالى: (وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا)، فإن استُرِقَّ -جُعِلَ واتَّخِذَ رقيقاً أي عبداً مملوكاً، حيث أمكن- أو فودي به فذاك. وإن قُتِلَ فإحسانُ القِتلة كما تقدم.

وفي معاملة السبي من النساء والذرية: حفظهم وصونهم وإكرامهم، وعدم التعرّض للنساء حتى يُقسَم السبي، ثم من وقع في قسمته -نصيبه من القسمة- شيء من السبي من النساء، فإنه يحرم عليه وطؤها حتى تستبرأ بحيضة إن كانت حائلاً، أو يبين حملها فلا تُوطأ حتى تَضَع، ويحرم في معاملة السبي من النساء والصبيان التفريق بين ذوي الأرحام الأذنين، كالوالدة وولدها، وما أعطي حكمه.

٧) تحريم الغدر: وذلك أصلٌ عظيم في دين الإسلام ومن محاسن شريعته الغراء، وأكرم به من أصل في مكارم الأخلاق وكمال الفضائل والرجولة والفحولة.

٨) باب المودعة -المهادنة- للكفار: وعقد الصلح معهم على وقف الحرب والقتال، شرعته الشريعة الإسلامية لما فيه من الحكم، وفيه رحمة وفوائد للجميع، يعرفها أهل الحرب وغيرهم.

٩) باب الأمان: وهو إعطاء الأمان للكافر الحربي الذي له حاجة في دخول حوزة المسلمين، فيأمن على نفسه وماله، وإليك هذا الأنموذج فضّمه إلى ما تقدّم: "ذهب الحنفية إلى أنه إذا دخل الحربي بمال التجارة إلى دار الإسلام بأمانٍ يُؤخذُ منه عُشْرُ ماله إذا بلغ المالُ نصاباً، وهذا إذا لم يُعلم مقداره ما يأخذون منّا، فإن عُلم مقداره ما يأخذون منا أخذ منهم مثله مجازاةً، إلا إذا عُرف أخذهم الكلّ فلا نأخذ منهم الكلّ بل نترك لهم ما يبلغهم مأمنهم إبقاءً للأمان" اهـ [الموسوعة الفقهية الكويتية].

١٠) باب الذمة: وهو أن يعطى الكافر عهداً مؤبداً بالأمان ويكون في ذمة المسلمين وتحت حكم المسلمين، ويكون من رعايا الدولة المسلمة، يدافع عنه المسلمون ويحمونه... في مقابل أن يدفع الجزية عن يدٍ صاغراً وذلك بالتزام شروط موضحة في بابها.

وإن ظهر في بعض تلك الأحكام والشروط قسوة على الكافر الذمي، لما فيها من الإذلال الظاهر له، وعدم تكريمه، فإن ذلك لا ينافي العدل، بل هو صميم العدل وزيادة بالإحسان والرحمة، لمن تأمل وأنصف، لأن الكافر مستحق للإعدام وأقصى العقوبة أصلاً كما تقدم لعظيم جرمه. والجهلة قليلو الإنصاف والحكمة من الكفار ومن تأثر بهم وتلوث بثقافتهم اليوم، تُنكر قلوبهم ذلك ويشنعون على الإسلام وأهله بأن هذه الأحكام منافية للعدل وحقوق الإنسان زعموا!! (ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ)، وما مثلهم في أحسن الأحوال إلا كما قيل: علمت شيئاً وغابت عنك أشياء، وإنما أُنُوا من ظنهم أن العدل هو التسوية بين الناس مطلقاً، فجعلوا العدل هو مطلق التسوية، وليس كذلك، بل هذا من الخطأ والفساد، وإنما الحق أن العدل هو التسوية بين الأشياء المتماثلة التي لا فرق معتبراً بينها والتفريق بين الأشياء المختلفة نوع اختلاف يوجب الفرق بالدليل، وأي تشابه وتساو يثبت بين المسلم والكافر؟ سبحانه الله! قال الله تعالى: (أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)، (أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ)، (أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ).

على أن مما يظهر فيه سماحة الإسلام وفضله ومحاسنه في هذا الباب أشياء كثيرة أخرى منها: مقدار الجزية، إذ هو مقدار يسير جداً ديناراً أو ما يعادله أو تزيد قليلاً إذا كان الحال أوسع أو تنقص بحسبه، على كل حال -بالغ- قادر، في السنة. فهو مع صغر حجمه لا يؤخذ من الصبي ولا من المرأة، ولا من المعدم غير القادر.

على أن من أنصف وبحث فإنه لن يجد أحكاماً أعدل ولا أفضل وأحسن من هذه في معاملة المغلوبين والرعايا للدولة المخالفين لها في الدين، ومن طالع التاريخ قديمه وحديثه عرف! فإن الدولة إذا قامت على أساس ديني، مهما كان، فسيتضح للباحث بكل سهولة عظمه سماحة الإسلام وشرائعه وأنه لا نظير لها أبداً. وإن قامت الدولة لا على أساس الدين، بل على الكفر بالدين وتنحيته واستبعاده، فذلك شرٌ عظيم مغمورٌ في جنبه كل ما يمكن أن يتخيله الإنسان شراً!!

وأنظمة العالم الغربي اللادينية اليوم وإن تشدقت بشعارات الحرية والحقوق في ظل نظامهم الخادع ودينهم المسمى بالديمقراطية، فإن ظلمهم لأهل الدين الإسلامي دين التوحيد -عبادة الله وحده لا شريك له، واتباع رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ورسائله الخاتمة الناسخة لما سواها-، هو ظلم واضطهاد مستمر، إن على المستوى الرسمي أو الشعبي أو كليهما، وبأشكال "قانونية" وغير قانونية، بالتخويف

والإرهاب والتضييق والتمييز والاحتقار والاعتداء والإضرار والإيذاء، ولن يتوقف ذلك إلا إذا أسلموا هم أو كفر من تحت سلطتهم من المسلمين -والعياذ بالله- أو اتخذ سبيل الفسق والفجور أو داهن، ولن يَسْلَمَ! نسأل الله العافية والسلامة.

فالكفار إذا غلبوا وكانت لهم الدولة، فإن ظلمهم واضطهادهم للمسلمين كبير، وإن ادّعوا ما ادّعوا، فإنهم يتلاعبون بالقوانين والمبادئ المعلنة كيفما شاءوا، ولن تغني الشعارات شيئاً، لأنهم يتصرفون على وفق أهوائهم ومحاب نفوسهم ومصالحهم كما يرونها، وبئس ما يرون وهم ليس عندهم تقوى لله ولا خوف منه وخشية ولا إيمان حقيقيّ معتبر باليوم الآخر. وأما المسلمون عندما يغلبون وتكون لهم الدولة، فإن الإسلام يقولها للكفار الذين تحت رعايته وسلطانه صريحة واضحة صادقة شفافة: لكم من المعاملة كذا وكذا، وتستحقون كذا وكذا، بلا خداع ولا كذب ولا تجميل زائف ولا "لفّ ولا دوران"، وهذا ما تستحقونه من معاملة ويليق بكم، ولن تجدوا خيراً منه، وأهل الإسلام هم أهل تقوى وخوف من الله ومراقبة وصدق وطاعة ظاهرة وباطنة، والحمد لله رب العالمين.

وهذا مما يوضح لك معنى الواقعية التي يذكرها علماؤنا وأدباؤنا والتي هي من خصائص دين الإسلام، وهي حق.

(١١) وقد أوصت الشريعة المطهرة خيراً بأهل الذمة والمعاهدين والمستأمنين، وجعلت لهم أحكاماً وحقوقاً، وهي راجعة إلى احترام وتعظيم "عهد الله" و"ذمة الله وذمة رسوله" صلى الله عليه وسلم. عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "من قتل معاهداً لم يَرَحْ رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً" رواه البخاري.

وأمرت بالإحسان إلى أهل الذمة وحسن معاملتهم وعدم تكليفهم ما لا يطيقون، كما قال سيدنا عمر أمير المؤمنين رضي الله عنه: "أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين خيراً أن يعرف لهم حقهم وأن يحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيراً الذين تبوءوا الدار والإيمان أن يقبل من محسنهم ويغنى عن مسيئهم، وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يوفي لهم بعهدهم وأن يُقاتل من ورائهم وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم" رواه البخاري. وهم داخلون في عموم قوله تعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ).

(١٢) ومن أعظم مقاصد الإسلام في هذا الباب مقصد الهداية للخلق، بحيث يتعرض الكافر الذمي لفرصة كبيرة للتعرف على الإسلام ورؤية محاسنه ورفعة آدابه وعلو شأنه، وما في أحكامه وفقهه من إتقان شاهد بأنه من عند الله، وما فيه من الرحمة والعدل والإحسان والصلاح والطهارة والكرامة والكمال والجمال،

ومدى تأثيره الطيب الجميل العميق على النفس والاجتماع البشري، وأنه خير كله وصلاخ وبركة... ويعرف -إن كان يريد أن يعرف- أنه الحق المبين من عند الله رب العالمين، فيسلم، وهذا من معنى قول الله تعالى: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) قال أبو هريرة رضي الله عنه: "خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام" وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "عجب الله عز وجل من قوم يدخلون الجنة في السلاسل" رواهما البخاري. قال العلماء: معناه يؤسرون ويقيدون ثم يسلمون فيدخلون الجنة.

(١٣) الإحسان إلى الوالدين الكافرين، وصلة الرحم الكافر، قال الله تعالى: (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفَصَّالَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ).

وقال تعالى: (عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ).

وهذه معانيها واضحة بيّنة، ولمن يريد التأمل ومعرفة الخير والحق والهدى الذي فيها فليراجع التفاسير، والحمد لله رب العالمين.

قال ابن القيم رحمه الله على آية الممتحنة هذه: "إن الله سبحانه لما نهى في أول السورة عن اتخاذ المسلمين الكفار أولياء وقطع المودة بينهم وبينهم، توهم بعضهم أن برهم والإحسان إليهم من الموالاة والمودة، فبين الله سبحانه أن ذلك ليس من الموالاة المنهي عنها، وأنه لم ينه عن ذلك، بل هو من الإحسان الذي يحبه ويرضاه وكتبه على كل شيء، وإنما المنهي عنه تولي الكفار والإلقاء إليهم بالمودة" اهـ.

وفي الصحيحين: عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدَهُمْ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ.

فهذا بعض ما تيسر ذكره من الأمثلة على سماحة الدين الإسلامي في معاملة الكفار. نسأل الله تعالى برحمته التي وسعت كل شيء أن يرحمنا.

الجلقة السابعة

فوائد تتعلق بباب الرفق والعنف وزيادة على ما سبق:

قوله: "ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير" قال أهل العلم: يعني أن نصيب الرجل من الخير على قدر نصيبه من الرفق وحرمانه منه على قدر حرمانه منه، قاله في تحفة الأحوذى، وهو صريح الحديث المتقدم: "من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير، ومن حُرِمَ حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير". رواه الترمذى، وعند أحمد نحوه.

قوله: "إنَّ الله رفيق"، هل هو من أسماء الله تعالى الحسنى أو هو صفة، محتمل، والوجهان للعلماء، أعني من ذكره في الأسماء الحسنى ومن لم يذكره فيها، والأظهر والله أعلم أنه جار مجرى الصفات، ومحل هذا البحث كتب العقائد، وهو شبيه بقوله: "إنَّ الله جميلٌ يحب الجمال"، وقوله: "إنَّ الله طيبٌ لا يقبل إلا طيباً" رواهما مسلم في صحيحه، ويراجع شرح النووي في الموضوعين.

وعند الطبراني وعبد الرزاق في مصنفه: "إنَّ الله محسنٌ يحب الإحسان".

وعند الترمذى وضعفه: "إنَّ الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا -أراه قال- أفنيكم ولا تشبهوا باليهود" اهـ قال الترمذى عقب إيراده الحديث في سننه: "هذا حديث غريب وخالد بن إلياس [أحد رواة] يضعف ويقال ابن إلياس" اهـ

وإنما أردتُ أن أطيل في الكلام على العنف والرفق والشدة واللين، لشدة تعلّق فهم هذه الأمور بالجهاد، وشدة حاجة المجاهدين إلى فقهها والتشبع بالحكمة فيها، وأرجو أنني أساهم في ترشيد شبابنا وأجيالنا وتسديدهم بإذن الله، أسأل الله تعالى أن يتقبل ويبارك.

ومن النقاط العملية لكي يدرّب الإنسان نفسه على استعمال الرفق والتريّض به، أن نتذكر كلمة أبي عون الأنصاري التي مرت: ما تكلم الناس بكلمة صعبة إلا وإلى جانبها كلمة ألين منها تجري مجراها. اهـ أي فليتأنّ الإنسان قبل النطق وقبل التصرف، وليفكر في الوسيلة النطقية أو الفعلية التي يؤدي بها المعنى الذي يريد، وهذا يلفتنا إلى أهمية أن نتعلم الكلمات الطيبة التي تؤدي بها المعاني المختلفة ونكثر من الأمثلة ونقتدي بأهل الكمال في الباب.

الموازنة بين الشدة واللين من أصول تربية الخلق:

ولا شك أنّ الموازنة بين الشدة واللين والعنف والرفق والترغيب والترهيب أصلٌ من أهم أصول تربية المكلفين، سواء على مستوى النفس أو على مستوى الاجتماع، ومن رام التربية بمجرد الرفق واللين مطلقاً ودائماً وأبداً وأنكر استعمال بعض الشدة في محلها، وكذا من رام الإصلاح بالرفق واللين وحده مطلقاً ودائماً وأبداً وأنكر عن استعمال الشدة والعنف في محلها، فإنه عرف شيئاً وغابت عنه أشياء، وهو حريٌّ بوصف الجهل والنقص.!

وأما الزنادقة الواصفون للشرعية بالعنف استهزاء واحتقاراً وازدراءً، لأنها تأمر بقطع يد السارق بشروطه، وتقتل القاتل قصاصاً، وترجم الزاني المحصن وتجلد الزاني غير المحصن، ولنحو ذلك من الحدود، فإنهم سفلةٌ متمردون على الله تعالى، ولسنا نطيل هنا بالكلام عليهم، فقد تجاوزهم التيار، والحمد لله، (وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا)... وقد قالت الحكماء:

فقسا ليزدجروا ومن يك حازماً * فليقس أحياناً على من يرحم

في أضواء البيان عند قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ) الآية: أخبر تعالى المؤمنين في هذه الآية الكريمة أنهم إن ارتد بعضهم فإن الله يأتي عوضاً عن ذلك المرتد بقوم من صفاتهم الدل للمؤمنين والتواضع لهم ولين الجانب، والقسوة والشدة على الكافرين، وهذا من كمال صفات المؤمنين، وبهذا أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم، فأمره بلين الجانب للمؤمنين، بقوله: (وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ)، وقوله: (وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)، وأمره بالقسوة على غيرهم بقوله: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ)، وأثنى تعالى على نبيه باللين للمؤمنين في قوله: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ)، وصرح بأن ذلك المذكور من اللين للمؤمنين، والشدة على الكافرين، من صفات الرسول صلى الله عليه وسلم، وأصحابه رضي الله عنهم، بقوله: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ)... ويفهم من هذه الآيات أنّ المؤمن يجب عليه أن لا يلين إلا في الوقت المناسب للين، وألا يشتد إلا في الوقت المناسب للشدة، لأن اللين في محل الشدة ضعفٌ وخور، والشدة في محل اللين حمقٌ وخرق، وقد قال أبو الطيب المتنبي:

إذا قيل حلمٌ قل فللحلم موضعٌ * وحلمُ الفتى في غير موضعه جهلٌ

انتهى.

وفي التحرير والتنوير: ومعنى اتباع محمدٍ ملّةً إبراهيم الواقع في كثير من آيات القرآن أنّ دين الإسلام بُني

على أصول ملة إبراهيم، وهي أصول الفطرة والتوسط بين الشدة واللين، كما قال تعالى: (وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ). اهـ.

وسورة النور في القرآن مثال لمن أراد أن يتأمل هذا الأصل في التربية: "والمحور الذي تدور عليه السورة كلها هو محور التربية التي تشتد في وسائلها إلى درجة الحدود، وترق إلى درجة اللمسات الوجدانية الرفيعة، التي تصل القلب بنور الله وبآياته المبتوثة في تضاعيف الكون وثنايا الحياة، والهدف واحد في الشدة واللين، هو تربية الضمائر، واستجاشة المشاعر، ورفع المقاييس الأخلاقية للحياة، حتى تشف وترف، وتتصل بنور الله، وتتداخل الآداب النفسية الفردية، وآداب البيت والأسرة، وآداب الجماعة والقيادة، بوصفها نابعة كلها من معين واحد هو العقيدة في الله، متصلة كلها بنور واحد هو نور الله، وهي في تصميمها نور وشفافية، وإشراق وطهارة، تربية عناصرها من مصدر النور الأول في السماوات والأرض، نور الله الذي أشرقت به الظلمات، في السماوات والأرض، والقلوب والضمائر، والنفوس والأرواح". اهـ [في ظلال القرآن]. والحمد لله رب العالمين.

العنف والجهاد: هل الجهاد عنف؟ وهل يصح تسميته عنفاً؟

الجهاد شريعة من شرائع الله عز وجل جاء بها دين الإسلام، كما كانت مشروعة في شرائع بعض الأنبياء السابقين كموسى ومن بعده من أنبياء بني إسرائيل، كيشوع بن نون وداود وسليمان وغيرهم. قال بعض العلماء إنّ بدء تشريع الجهاد كان في شريعة موسى عليه السلام بعد هلاك فرعون، واستنبطوه من قوله تعالى في سورة القصص: (وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ). وقوله في سورة المؤمنون: (وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ)، وذلك بعد ذكر إهلاك الأمم المكذبة في الموضوعين.

قال ابن كثير: يعني: أنه بعد إنزال التوراة لم يعذب أمة بعامّة، بل أمر المؤمنين أن يقاتلوا أعداء الله من المشركين. اهـ

قال الشيخ السعدي: مر عليّ منذ زمان طويل كلامٌ لبعض العلماء لا يحضرني الآن اسمه، وهو أنه بعد بعث موسى ونزول التوراة، رفع الله العذاب عن الأمم، أي: عذاب الاستئصال، وشرع للمكذّبين المعاندين الجهاد، ولم أدر من أين أخذه، فلما تدبرت هذه الآيات، مع الآيات التي في صورة القصص، تبين لي وجهه، أما هذه الآيات، فلأن الله ذكر الأمم المهلكة المتتابعة على الهلاك، ثم أخبر أنه أرسل موسى بعدهم، وأنزل عليه التوراة فيها الهداية للناس، ولا يرد على هذا إهلاك فرعون، فإنه قبل نزول التوراة، وأما الآيات التي في سورة القصص فهي صريحة جداً، فإنه لما ذكر هلاك فرعون قال: (وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ) فهذا صريح أنه آتاه

الكتاب بعد هلاك الأمم الباغية، وأخبر أنه أنزله بصائر للناس وهدى ورحمة، ولعل من هذا، ما ذكر الله في سورة يونس من قوله: (ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِ) أي: من بعد نوح (رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاؤُوهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ نَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ * ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَى وَهَارُونَ) الآيات، والله أعلم. اهـ.

وقال عند آيات القصص: (وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ) وهو التوراة (مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى) الذين كان خاتمتهم في الإهلاك العام، فرعون وجنوده. وهذا دليل على أنه بعد نزول التوراة، انقطع الهلاك العام، وشرع جهاد الكفار بالسيف. اهـ.

وفي نظم الدرر للبقاعي: "ولما كان حكم التوراة لا يستغرق الزمان الآتي أدخل الجار فقال: (مِنْ بَعْدِ مَا) إشارة إلى أن إتيانها إنما هو في مدة من الزمان ثم ينسخها سبحانه بما يشاء من أمره (أَهْلَكْنَا) أي بعظمتنا (الْقُرُونَ الْأُولَى) أي من قوم نوح إلى قوم فرعون، ووقَّتها بالهلاك إشارة إلى أنه لا يعم أمة من الأمم بالهلاك بعد إنزالها تشريعاً لها ولمن أنزلت عليه وأوصلت إليه" اهـ.

وهذا الانتزاع دقيق لطيف، بيد أن الذي شجع عليه وساعد أمران:

الأول: أنه معروف وثابت تاريخياً بشهادة القرآن العظيم والسنة النبوية الشريفة أنَّ الجهاد كان مشروعاً في شرائع بعض أنبياء بني إسرائيل من بعد موسى، ففي القرآن مثلاً قصة (الْمَلَأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لَنَبِيِّ لَّهُمْ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) الآيات من سورة البقرة، وفي السنة ذكر قتال يوشع بن نون وداود وسليمان.

والثاني معنوي وهو: أنَّ الجهاد لأعداء الله الصادّين عن دعوته المكذّبين لرسله هو كالبَدَل لعذاب الاستئصال الذي كان يأخذ الله عز وجل به الأمم المكذبة قبل ذلك وهو الذي إليه الإشارة بقوله (مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى)، كما فهمه العلماء، والله أعلم.

ثم المعروف المشهور تاريخياً أيضاً أنه لم تعذب أمة بعد موسى عذاب استئصال وبسنة عامة! كما قال ابن كثير في تفسيره في سورة ياسين: وقد ذكر أبو سعيد الخدري رضي الله عنه وغير واحد من السلف أنَّ الله تبارك وتعالى بعد إنزاله التوراة، لم يهلك أمة من الأمم عن آخرهم بعذاب يعثبه عليهم. اهـ وإن نظر فيه القاسمي في محاسن التأويل فقال: "وما ذكره ابن كثير من وقوف عذاب الاستئصال بعد نزول التوراة يحتاج إلى قاطع، وإلا فقد خربت كثير من البلاد الأثيمة وتدمرت بتسليط الله من شاء عليها" اهـ.

ففي كلامه نظر، والذي ذكره السلف وابن كثير أوجهٌ ولسنا نحتاج إلى قاطع بل المقام مقام غلبة الظن، وخراب كثير من البلاد الأثيمة ودمارها بتسليط الله من شاء من خلقه على من شاء ليس مما نحن فيه في

الغالب.

وبعض خصوم المجاهدين، وأعداء الجهاد من منافقي وزنادقة هذه الأمة وأولياؤهم الكفار الأصليون يسمّون الجهاد عنفاً، وينبزون المجاهدين بالعنف والتشدد كما هو معروف مشهور، وهذا من ظلمهم وجهلهم وعنادهم للحق وطغيانهم، فإن الجهاد شريعة شرعها الله وعظّم قدرها، فالله يحبها ويأمر بها ويفرح بها وبأهلها ويرضى عنهم ويرفع درجاتهم في أعلى الدرجات، والله هو الرب الرحيم الرؤوف البرّ الكريم الحنان المتّان أرحم الراحمين وخير الراحمين، وهو أيضاً العزيز الجبار المتكبر القوي المتين والقهار القاهر فوق عباده المنتقم من الظالمين، له الأسماء الحسنى والصفات العلا سبحانه وبحمده لا نحصى ثناء عليه هو كما أثنى على نفسه عز وجل.

وبالتالي فالجهاد، حيث كان جهاداً حقاً، فهو من جملة الرحمة، وهو خير للخلق، وصالح وإصلاح في الأرض، وليس فساداً.

هذا لا شك فيه ولا ريب، ومن يرتاب في هذا فإن كان من الكفار فلا غرابة فيه، فإنّ الكافر عن الفهم لدين الله بمعزل، وإن كان ممن ينتسب إلى الإسلام ففيه نفاق وشكّ، فعليه أن يبادر بالتوبة وتصحيح إيمانه، ومداواة نفسه المريضة بالعلم النافع والهدى والنور الذي بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم، وليصدق مع الله، وليخلص في طلب الهداية والبحث عن الحق، فإن فعل فإنّ الله يهديه ويوفقه ويشرح صدره.

فالجهاد فريضة من فرائض الله تعالى، وفرائض الله تعالى وشرائعه كلها حقّ وعدلّ وصالح وإحسان، قال تعالى: (وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا).

ولا شك أنّ الجهاد عنفٌ وشدة وغلظة في محلّه للمستحقين من الكفرة وأمثالهم ممن يُجاهدون، فهو إذن عنفٌ محمودٌ مأمورٌ به من قبل ربنا وخالقنا عز وجل الذي له الحكمة التامة والرحمة التامة والكمال والجمال والجلال سبحانه.

وهو إذن مما ذكرنا من وضع الرحمة والرفق واللين في محله، والشدة والغلظة والعنف في محله، وهو مقتضى العدل ومقتضى الحكمة. والحمد لله رب العالمين.

وإن شئت فقل: هو عنفٌ شرعه الله وأحبّه ورضيه وأمر به، فالعنف والشدة ليس مذموماً بإطلاق، في كل حين وفي كل موضع، كما كررنا، بل إنما يذم حين يكون في غير محلّه، وحيث يمكن تحصيل المقصود بالرفق واللين.

لكن قد أشرنا فيما مرّ أنّ لفظ العنف في عرف اللغة واستعمال الشرع خُصّ بما كان منه مذموماً وهو الموضوع في غير محلّه أو الزائد على قدر الحاجة والصالح، فالوصف بـ "العنف" يتضمّن تلميحاً إلى ذم

موصوفه، ولهذا لا يجوز تسمية الجهاد عنفاً إلا على سبيل التبيين والتوضيح للمعاني وأصولها على نحو ما كتبنا في هذه الأسطر مثلاً، وأما الذين ينعنون الجهاد الحقّ المشروع بالعنف من أعداء الجهاد وخصومه ومن ضلّال ومنحرفي هذه الأمة والمهزومين ممن يسمّون بالمفكرين والمثقفين أو العلماء فهؤلاء في أحسن أحوالهم قومٌ لا يعلمون، وفي بعضها هم قومٌ مسرفون، وهم على خطرٍ عظيم!! وبالجمله فالذين يسمّون الجهاد عنفاً ما أبعدهم عن حقيقة الدين، لكن.. علينا أن نكون حذرين في الحكم على هؤلاء المسمّين للجهاد عنفاً من أهل ملتنا، فإن بعضهم قد يتظاهر بذلك أمام الناس من باب السياسة والديبلوماسية، وظروفه تضطره لبعض ذلك، أو بتعبير أدق هو يرى أنّ ظروفه تضطره إلى بعض ذلك، وبعضهم قد يكون معذوراً نتيجةً للخوف الذي يعيشه والاضطهاد في ظل الأنظمة البوليسية التي تحكم بلادنا الإسلامية، ولا نريد أن نظلم أحداً، فنحن نعرف أعداء الناس في الجمله، وقد نعرف بعض المعذورين على التفصيل ونعرف حالهم.. إنما هنا نحن نتكلم عن الأفكار، وكل امرئ حسب نفسه، وكل نفس بما كسبت رهينة، والإنسان على نفسه بصيرة، والذي يحاول خداع الناس قد يخدعهم، ولكنه لا يخدع الله!

ونكمل الصورة، فالجهاد شرعٌ للحاجة الضرورية لحفظ الدين وصلاح الاجتماع البشري وهي سنة التدافع المعبر عنها في القرآن بقوله تعالى: (وَلَوْلَا دِفَاعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ). وقد يصح أن يقال إنّ الجهاد هو مشروع من باب الضرورة، بمعنى أنه لو أسلم الناس فلا حاجة إلى الجهاد، ولو لم يكن هناك من يصد عن الدعوة لما شرع الجهاد.. فنقول: لا بأس، فليكن، لكن لما كانت هذه الضرورة لازمةً دائمةً ولا ينفك عنها الاجتماع الإنساني، كانت فريضة الجهاد بهذه المنزلة في الشريعة: فريضةً دائمةً مستمرة مرغّباً في القيام بها أيما ترغيب وممدوحة أيما مدح، فكأنها لم تكن عن ضرورة، وإنما هي تصرف أصلي، إذ لا يُتصوّر أن يُسلم الناس كلهم ويخضعوا للعلم والهدى والدين، ولا أن تخلو الأرض من أهل الصد عن سبيل الله، والله الحجة البالغة.

(وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ).

توضيحه أنّ الجهاد حقيقته القتال والقتل، وقتل النفوس ليس مقصوداً بالقصد الأول -القصد الأصلي الأساسي- لبعثة الرسول وإنزال الكتب من الله تعالى، فإن الله بعث الرسل وأنزل الكتب لهداية الخلق لا لقتلهم، نعم هذا صحيح باعتبار القصد الأول، وإنما لما كان في علم اللطيف الخبير أنّ بعض النفوس لا ينفع معها هذا، ولا ترفع رأساً بالرسول ولا بالكتب، بل تقف ضدّاً لها وحرباً عليها، وأنها لا يمكن صلاحها بالكلمة الهادية وبالادلة لعدم القابلية، وأنّ في إزالتها صلاح النوع البشري وصلاح الأرض، شرع الجهاد -القتال والقتل- وأمر به، وابتلى به خلقه مؤمنهم وكافرهم، وجعله من أعظم دلائل محبته، وفرقاً بين

أوليائه وأعدائه، ومن أعظم ما يجازي عليه الجزاء الحسن، لما فيه من المعاني الباهرة التي خلاصتها بذل أغلى ما يملك الإنسان وهو وجوده ومهجته ودمه وروحه في سبيل ربه عز وجل، أي من أجل دينه، فقتل تلك النفوس -مستحقي القتل من الكفار- هو بمنزلة قطع العضو المريض التالف الذي لا يرجى بُرؤه من جسم الإنسان، والذي لو تُرك ولم يقطع لأفسد بقية الجسم وأتى الفساد عليه كله. وكذلك وقوع القتل في المجاهدين المؤمنين هو -إن شئت بالنظر إلى الأصل- من نوع "فساد شرع لمنع وقوع فساد أعظم منه"، فهو إذن من باب "ارتكاب أدنى المفسدتين" اللتين لا بد من وقوع إحدهما -متعارضتان-، وبعبارة أخرى "ارتكاب أخف الضررين"، فهذه هي قاعدة الجهاد في الإسلام. وحينئذٍ فلا يسمّى القتل للنفوس -في الجهاد- فساداً، معاذ الله! وإنما عبرنا عنه بذلك باعتبار الأصل، وللشرح وتقريب المسألة للفهم، فإنه حينما أمر الله به كان صلاحاً وخيراً، لأن فعل المفسدة حينئذٍ -أي لمنع وقوع المفسدة الكبرى- لا يكون فساداً بل يصير هو عين الصلاح والإصلاح، والله عز وجل يأمر بالعدل والإحسان والخير والصلاح والإصلاح ولا يأمر بالفحشاء، ولا يحب الفساد ولا يحب المفسدين، سبحانه وتعالى وتقدس، والحمد لله رب العالمين.

تساؤل جريء:

سأل بعض الناس: نلاحظ أنّ المجاهدين أو "التيار الجهادي" في الأمة وفي شباب الصحوة وفي الحركة الإسلامية فيهم ميلٌ إلى العنف أكثر من غيرهم من الطوائف الإسلامية والتيارات الأخرى، نلاحظ عندهم قسوة وشدة وتشدداً زائداً وأكثر مما عند غيرهم! وقد يتمادى بهم هذا الخلق وهذا الوصف إلى أن يفضلوا ويختاروا الخيارات القاسية والعنيفة كثيراً، ويتصرفوا تصرفات لا إنسانية أحياناً وبعيدة عن الرحمة! فما تقولون في هذا؟

والجواب: أما كون الجهاد و "التيار الجهادي" كما سميته، أميل إلى العنف من غيرهم من الطوائف الإسلامية والتيارات الأخرى في الحركة الإسلامية فهذا -إن كان- فينبغي أن يكون عادياً مفهوماً و "طبيعياً" كما يقال، فإنهم يمارسون أشياء من جنس العنف والغلظة وهي الحرب والقتال والذبح وإطارة الرؤوس وإراقة الدماء ونشر الأشلاء والتفجير والتدمير، ويعالجون الشدة والقسوة في مواجهة الأعداء، فلا عجب أن يراهم غيرهم لا سيما ممن لم يعرف الخشونة من أهل الرقة والنعومة وممن نشئوا في الحلية والترف وغلب عليهم حب السلامة وطغى عليهم الوهن وحب الدنيا وكراهية القتال، يراهم عنيفين ذوي غلظة، وهم في الحقيقة وفي نفس الأمر ربما كانوا أرقّ قلوباً منه وأرحم وأشفق وأحنّ على الضعيف...! والحاصل أنّ هذا الحكم غير موضوعي على الأغلب، فإن سلّم أنّ فيه شيئاً من الصحة فهو من مضاعفات هذه الممارسة أحياناً، التي قد تقع لبعض الناس وليست للجميع وليست غالبية، فإن الجهاد

كلما كان على الشريعة حقاً وصدقاً كان أهله منضبطين بالشرع ذوي دينٍ متين وتقوى وفقه، جامعين بين العلم والجهاد، وتقودهم قيادةً رشيدةً، فإن أخلاقهم وأمزجتهم تكون من أعدل الأخلاق والأمزجة وخيرها، ولا مقارنة بينهم وبين غيرهم البتة.!

ولذلك فإن ما ذكره السائل من أنه "قد يتمادى بهم هذا الخلق وهذا الوصف إلى أن يفضلوا ويختاروا الخيارات القاسية والعنيفة كثيراً، ويتصرفوا تصرفات لا إنسانية أحياناً وبعيدة عن الرحمة!" اهـ، فإنه يشير إلى حالاتٍ وقع فيها الخلل والانحراف، فهذه لها أسبابٌ متعددة، وليس منها ممارسة الجهاد، وهذا يحصل لأهل الجهاد ولغيرهم، فإن من طوائف الناس من الحركة الإسلامية وعوام أهل القبلة من هو عنيفٌ جداً وقاسٍ وشديدٌ بل وعُتُلٌ جبار، دون أن يكون من أهل الحرب والقتال ولا انتمى إلى جهاد، وقد يقتصر عنفه على اللفظ في مواطن لا يقدر فيها على غيره، وعلى صور من عنف المعاملة والأخلاق وتبلد الإحساس وقلة الرحمة أو انعدامها وغلبة الأنانية والشح، فلم تظلم الجهاد وأهله يا فتى؟! وبكل حال فالحق يقبل حيث هو، والباطل يُردُّ ويُنكر ممن كان، فاللهم اجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب.

الحلقة الثامنة

...الحكمة الثانية:

قوله صلى الله عليه وسلم: "ولا تلتفت".

قال له: انفذ على رسلك ولا تلتفت..

وقد ذكرنا رواية مسلم التي فيها: "امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك"، قال -أي الصحابي راوي الحديث- : فسار عليّ شيئاً ثم وقف ولم يلتفت، فصَرَخَ: يا رسول الله! على ماذا أقاتل الناس؟... الخ وفي لفظ آخر -عند ابن أبي شيبه- قال: "قم اذهب فقاتل ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك. فما قَفَى -أي عليّ رضي الله عنه، أي رَجَعَ ليسأله هذا السؤال- كره أن يلتفت، فقال: يا رسول الله! على ما أقاتلهم؟ قال: حتى يقولوا لا إله إلا الله..." الخ

والمقصود بهذا النهي عن الالتفات تأكيد الأمر السابق بالفاذ والمضي، فهو من باب التأكيد بنفي الضد -بالنهي عن الضد-.

وفيه أيضاً تنبيه له على عدم الاشتغال بأي أمرٍ جانبيٍّ يلهيه عن مقصوده، أو يستهلك شيئاً من طاقته، أو يفسد عليه نشاطه ويضعف همته.

وكذا ينبغي لأهل الجهاد أن ينفذوا ويمضوا لما أمروا به ولا يلتفتوا..!

يمضوا إلى الأهداف الكبيرة الواضحة المرسومة، ولا ينشغلوا بشيءٍ مما لا يخدمهم في سعيهم، بل يفسد عليهم ويأكل من عزمهم..!

وسنزيد هذا المعنى توضيحاً إن شاء الله تعالى.

فائدة: في فعل عليّ رضي الله عنه حين رجع القهقري ليسأل النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يلتفت؛ وكره أن يلتفت، وإقرار النبي صلى الله عليه وسلم له على هذا التصرف.

هذا منه رضي الله عنه مبالغة في إظهار السمع والطاعة للنبي صلى الله عليه وسلم، وهو موضع -الحرب والقتال وأمر القيادة فيها- يحتاج إلى مبالغة ودقة في السمع والطاعة، وهو ما يعبر عنه في لغة العصر بـ"الحرفية" و"التطبيق الحرفي" و"الانضباط العسكري"، وذلك أن شأن الحرب غير شأن السلم والعافية، وليس فيها مجال واسع لاجتهاد المأمور في تفسير وتطبيق الأمر الصادر إليه من قيادته، فالحزم الواجب دائماً هو السمع والطاعة بكل دقة وحمل الأوامر على ظاهرها، إلا إذا وجد معارضٌ متيقنٌ، وهي حالات

نادرة ليست هي محلّ كلامنا.

وإنما محلّ كلامنا واضح وهي الأوامر المعهودة من القيادة لأفرادها، كما لو قال الأمير لبعض جنوده: أنتم تقعدون هنا ولا تتحركون. أو: لا تذهبوا إلى المكان الفلاني. فيجلس هؤلاء الجنود قليلاً مثلاً ثم إذا رأوا بعض التغيرات اليسيرة في الواقع يشرعون في التأويلات والتفسيرات قائلين: هو يقصد كذا ولا يقصد كذا، ومراده كيت وكيت!!

وما أدراكم ما مراده؟!

فيخالفون الأوامر ويتحركون ويذهبون، فربما وقع من ذلك فساد كبير أو صغير، بحسبه! والله المستعان. ومن عُرف منه ذلك وتكرر، فإنه لا يصلح للجندية. ولا يفيد أن يكون مع المجاهدين وفي صفّهم، وربما كان ضرراً عليهم ينبغي التوقي منه وإبعاده عن الصفّ. ولذلك فإن القيادات العسكرية الواعية في معسكرات التدريب وأيضاً في ميدان الممارسة القتالية تعتمد التدرّج في تربية أفرادها بالاختبارات وإتاحة الفرص المتدرجة في الأعمال والمهام ليعرفوا المطيع المنضبط الذي يصلح للجندية ثم يقبلُ الترقّي في درجات المسؤولية، ومن يحتاج إلى تقويم، ومن هو صفرٌ من ذلك كله.!

والحاصل أنّ الواجب هو حمل كلام المتكلم على ظاهره دائماً. والاستثناء هو فقط: حيث يوجد دليل واضحٌ بيّنٌ يوجب حمله على خلاف ظاهره. هذا في سائر كلام المتكلمين وفي سائر الأوقات والأحوال، ويتأكد ذلك في حال الحرب. وفي قصة الرماة رضي الله عنهم في غزوة أحد خيرُ عبرة، ولعظم موقعها وفائدتها ذكرها الله عز وجل في القرآن الكريم تُتلى إلى يوم القيامة. والقصص والعبر غيرها كثير جداً أيضاً.

وهذا الخلل كثيرٌ فينا للأسف! فيجب أن نصلحه وندفعه بنور العلم والحكمة، وبوازع الدين وسلطان التقوى والحزم، وأن نربّي القاصرين الجاهلين، ونكمل الناقصين، وأن نأخذ على أيدي المستهترين قليلي الانضباط، (وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)، (وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ)، ومن يتصبر يصبره الله ومن يستعفف يعفه الله، وبالله التوفيق وعليه وحده الاعتماد، والحمد لله رب العالمين.

قال النووي رحمه الله: "وحمله عليّ رضي الله عنه على ظاهره ولم يلتفت بعينه حين احتاج، وفي هذا حملٌ أمره صلى الله عليه وسلم على ظاهره" اهـ

قلتُ: ويشبه ذلك من بعض الوجوه قصة أبي سعيد بن المعلّى رضي الله عنه حين ناداه النبي صلى الله عليه وسلم وهو كان في الصلاة.

عن أبي سعيد بن العلى قال: "كنتُ أصلي في المسجد فدعاني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه، فقلتُ يا رسول الله: إني كنتُ أصلي، فقال: ألم يقل الله استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم؟ ثم قال لي: لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد، ثم أخذ بيدي. فلما أراد

أن يخرج قلت له: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟ قال: الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته" رواه البخاري.

قال أكثر العلماء إنّ ذلك خاصٌّ بالنبي صلى الله عليه وسلم، أعني وجوب إجابته في الصلاة. لكن المقصود أنّ النبي لام أبا سعيد على عدم إجابته رغم أنه كان يصلي، واحتج أبو سعيد بأنه كان يصلي فلم يُرد أن يقطع الصلاة ولكنه تجوَّز فيها وأسرع، ثم جاء، فبيّن له النبي صلى الله عليه وسلم أنه يجب عليه إجابته نداءه فوراً، وتلا عليه قول الله تعالى: (اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ).

ففيه تنبيه إلى تأكّد حمل الكلام على ظاهره أيضاً، وهو القدر المشترك بين القصتين الذي أشرنا إليه. قال السندي في حاشيته على البخاري: مطلق الأمر وإن كان لا يفيد الفور، لكن الأمر ههنا مقيد بقوله إذا دعاكم أي الرسول، فيلزم الاستجابة وقت الدعاء بلا تأخير. اهـ

ونقل الحافظ في الفتح عن الخطابي أنّ الحديث فيه "استعمال صيغة العموم في الأحوال كلها وإجراء لفظ العموم على جميع مقتضاه". اهـ، ومرادُه العموم المدلول عليه بـ "إذا".

ومنه تعرف عظم وسعة فائدة العموم في كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، فليتنبّه إلى هذا طالب العلم.

نسأل الله تعالى أن يزيدنا وإياكم علماً، ويرزقنا الفقه في الدين.. آمين.

الجلسة التاسعة

مازلنا في تأمل قوله عليه الصلاة والسلام "ولا تلتفت".

وقفة حول الالتفات:

الالتفات معناه في اللغة معروف، وهو الانصراف بالنظر أو الوجه والبدن إلى جهة ما. هذا هو معناه في الأصل، أو لنقل: هو معناه في أكثر الاستعمال، وإن شئت فقل: هذه هي حقيقته، والمعنى الآتي مجازاً.

وقد يكون الالتفات بالقلب أيضاً، وهو التفات القلب والعقل إلى شيء ما من الذوات أو المعاني، سواء كان هذا الالتفات إرادةً وتعلقاً، أو إدراكاً وتصوراً.

وواضح من ذلك أن الالتفات يكون خيراً، ويكون شراً؛ يكون محموداً ويكون مذموماً. وأكثر ما جاء ذكر الالتفات في كلام الله عز وجل وفي كلام رسوله صلى الله عليه وسلم مسلطاً عليه النهي، أو النفي، وكذا هو في كلام العقلاء والبلغاء.

وذلك أن الأصل أن يمضي الإنسان في طريقه -حسباً أو معنوياً- في استقامة واطمئنان حتى يصل إلى مقصوده وغايته، ولا يلتفت، فإن الالتفات خروج عن تلك الصفات وناقض لها.

في كتاب الله تعالى:

قال تعالى: (قَالُوا يَا لَوُطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَاتُكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ).

وقال تعالى: (فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَاتَّبِعْ أَدْبَارَهُمْ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ وَامْضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ). وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم الأحاديث الواردة في النهي عن الالتفات في الصلاة لفظاً ومعنى وهي كثيرة جداً، منها:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة، فقال: هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد. رواه البخاري.

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يزال الله مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت، فإذا صرف وجهه انصرف عنه. رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وغيرهم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث ونهاني عن ثلاث؛ نهاني عن نقرة كنقرة الديك، وإقعاء كإقعاء الكلب، والتفات كالتفات الثعلب. رواه الإمام أحمد وغيره.

وفي الحديث المشهور: فقال -عيسى عليه السلام-: إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهنّ وآمركم أن تعملوا بهنّ؛ أولاًهن أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً. وإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بذهب أو ورق، فقال هذه داري وهذا عملي فاعمل وأدّ إليّ، فكان يعمل ويؤدي إلى غير سيّده، فأياكم يرضى أن يكون عبده كذلك؟! وإن الله أمركم بالصلاة فإذا صليتم فلا تلتفتوا فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت، وآمركم بالصيام... الحديث. رواه أحمد والترمذي.

وروى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج، عن عطاء قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: "إذا صلى أحدكم فلا يلتفت؛ إنه يناجي ربه، إن ربّه أمامه، وإنه يناجيه". قال -يعني عطاء-: "وبلغنا أن الرب تبارك وتعالى يقول: يا ابن آدم إلى من تلتفت؟ أنا خير لك ممن تلتفت إليه".

قال ابن عبد البر في التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: وقد جاءت في النهي عن الالتفات في الصلاة أحاديث يحملها عند أهل العلم على ما وصفت لك، وأجمع العلماء على أن الالتفات في الصلاة مكروه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الالتفات في الصلاة خلصة يختلسها الشيطان من صلاة العبد" وجمهور الفقهاء على أن الالتفات لا يفسد الصلاة إذا كان يسيراً. اهـ.

وتفاصيل حكم الالتفات في الصلاة يُعرف في كتب الفقه.

فائدة عن شرح ابن رجب لصحيح البخاري: "وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يلتفت في صلاته لمصلحة غير مصلحة الصلاة: فروى سهل بن الحنظلية قال: ثُوب بالصلاة يعني صلاة الصبح فجعل رسول الله يصلي وهو يلتفت إلى الشعب. خرج أبو داود. وقال: كان أرسل فارساً إلى الشعب من الليل يحرس. وخرجه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه. وهذا فيه جمع بين الصلاة والجهاد، ومن هذا المعنى قول عمر رضي الله عنه: "إني لأجهز جيشي وأنا في الصلاة". اهـ.

وقال عن قول سيدنا عمر المشار إليه: "وليس فكر عمر في تجهيز الجيوش في الصلاة من حديث النفس المذموم، بل هو من نوع الجهاد في سبيل الله فإنه كانَ عظيم الاهتمام بذلك، فكان يغلب عليه الفكرُ فيه في الصلّاة وغيرها، ومن شدة اهتمامه بذلك غلب عليه الفكر في جيش سارية بن زعيم بأرض العراق وهو يخطب يوم الجمعة على المنبر، فألهمه الله فناداه فأسمعه الله صوته، ففعل سارية ما أمره به عمر، فكان سببَ الفتح والنصر. وقال سفيان الثوري: بلغني أن عمر قال: إني لأحسبُ جزيّة البحرين وأنا في الصلاة. ورواه وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قاله. وهذا كله من شدة اهتمام عمر بأمر الرعية وما فيه صلاحهم فكان يغلب عليه ذلك في صلاته فتجتمع له صلاة وقيام بأمور الأمة وسياسته لهم في حالة واحدة" قال: "وهذا كله من اجتماع العبادات وتداخلها، وليس هو من باب حديث النفس المذموم". انتهى كلامه رحمه الله.

أحاديث أخرى:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفضل الشهداء عند الله يوم القيامة الذين يلقون في الصف الأول فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا، أولئك يتلبطون في الغرف من الجنة يضحك إليهم ربك، وإذا ضحك ربك إلى قوم فلا حساب عليهم. رواه الطبراني، قال المنذري: بإسناد حسن. اهـ. ومعنى يتلبطون هنا: يضطجعون ويتنعمون.

وروى أحمد مثله من حديث نعيم بن عمار.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة" رواه الترمذي.

وفي صفة نبينا خير خلق الله تعالى صلى الله عليه وسلم ما رواه البخاري في صحيحه: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم، وخرج لحاجته، فكان لا يلتفت، فدنوت منه، فقال: ابغني أحجاراً أستنفض بها، أو نحوه، ولا تأتني بعظم، ولا رؤث، فأتيته بأحجارٍ بطرف ثيابي، فوضعتها إلى جنبه، وأعرضت عنه، فلما قضى أتبعه بهن.

وفي مسند أحمد والأدب المفرد للبخاري وغيرهما -وضَّحَ- في صفته صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا التفت التفت جميعاً.

قال الزبيدي: أراد أنه لا يسارق النظر، وقيل: أراد لا يلوي عنقه يمنة ويسرة إذا نظر إلى الشيء، وإنما يفعل ذلك الطائش الخفيف، ولكن كان يقبل جميعاً ويدبر جميعاً. اهـ.

وأورد الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة حديث: "كان إذا مشى لم يلتفت". وقال: صحيح بشواهده، وذكر منها: عن ابن عباس مرفوعاً به وزاد: "وإذا مشى مشى مجتمعاً ليس فيه كسل". وعن عوف قال: "كان لا يضحك إلا تبسماً ولا يلتفت إلا جميعاً". وإسناده مرسل صحيح.

وفي الصحيحين عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبي بكر، فقال: أتصلي للناس فأقيم؟ قال: نعم فصلى أبو بكر، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة، فتخلص حتى وقف في الصف، فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التصفيق التفت، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن امكث مكانك، فرفع أبو بكر رضي الله عنه يديه، فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف، وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى، فلما انصرف قال: يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ فقال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما لي رأيكم أكثرتم التصفيق؟! من رآه شيء

في صلاته فليسبح فإنه إذا سبَح التَّفَتَ إليه، وإنما التصفيق للنساء".

وفي كلام الحكماء والبلغاء أمثلة كثيرة لمعاني وتعبيرات الالتفات:

فالرجل يمشي في الطريق ويلتفت: خائفٌ أو سارق أو غريبٌ ابن سبيل، ونحو ذلك، وفي ذلك ملحظٌ أمنيٌّ للأخ المجاهد فليتنبه له!

على الأخ المجاهد حيث سارَ ألا يكثر الالتفات، فإن احتاج إلى النظر عن جانبه أو عن خلفه، فليتخذ لذلك حيلةً، وهذا شيء ينبغي تعلّمه، وتختصّ به دورات الأمن، وهو مشروح في مذكراتها، وعلى الإخوة المجاهدين أن يتداولوا ويتناقلوا فيه الخبرات والمعلومات، فهو من العلم النافع لأنه من آلة الجهاد والحرب فهو جانب من جوانب الإعداد، والله الموفق.

وتقدم في الحديث: "إذا حدّث الرجل بالحديث ثم التفتَ فهي أمانة". وجهه أنه وقعت منه الإشارة إلى كراهيته أن يسمع كلامه هذا أحدٌ غير الذي يتحدث إليه، فكان في قوة التصريح بالائتمان.

وكان بعضُ كبار وأشراف العرب وغيرهم يأنفون أن يلتفت الرجل إذا مشى في طريق، أو كلمه أحدٌ من خلفه، وهذا الأخيرُ مظهرٌ من مظاهر الكبر والتعالي والعياذ بالله، وإن كان أصله ملاحظة معنى صحيح وهو المضي في الأمر وعدم التراجع ومنافرة هيئة الخائف المتردد الضعيف، لكن هؤلاء المتكبرين غلّوا في هذا المعنى، ونحن أهل الإسلام نقيده بقيد الشرع، فنردّ منه ما كان لا لفائدة معتبرة إلا مجرد الترفع والتميّز، فهو كبرٌ نعوذُ بالله منه، ونقرّ منه ما كان حزمًا واستقامة أو ترهيباً لعدوّ في موطنه، ومشية وحركة المتكبر أو المتبختر يكرهها الله إلا في "هذا الموطن" أعني موطن لقاء العدو لإرهاب العدو، والله أعلم.

مثال ذلك: من كره الالتفات في سيره، لأن الالتفات يوهم أنه خائف وفيه ريبة وإزرار بالنفس، وانشغال عن مقصوده، وتعرّض للأذى بالنظر إلى ما يكره، ونحو ذلك، فهذا صحيح معتبر، وهذا محسنٌ.

ومن ترك الالتفات وكرهه مع وجود الداعي الشرعيّ للالتفات، كأن يناديه إنسان ويكلمه ويدعوه إلى خير، أو يستغيث به ملهوف، ونحو ذلك فلا يلتفت بل يمضي في طريقه، فهذا مسيءٌ، سيئ الخلق، وهو مظنة الكبر والتعالي، فإن كان عن كبر في نفسه فهو الكبر الذي هو كبيرة من الكبائر، عافانا الله وإياكم منه.

وكره العلماء كثرة الالتفات في الطريق وعدوه من خوارج المروءة، أو من صفات الحمقى.

في الآداب الشرعية لابن مفلح: وقال عمر بن عبد العزيز خصلتان لا تعدمك من الأحق - أو قال من الجاهل - : كثرة الالتفات وسرعة الجواب. وفيها وفي بهجة المجالس لابن عبد البر: قال إبراهيم النخعي ليس من المروءة كثرة الالتفات في الطريق.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الحلقة الأولى	٣
نص الحديث وأكمل ألفاظه	٤
تاريخ قصة الحديث، ومعنى اليوم عرفاً.	٤
الراية؛ معناها وأهميتها ورمزيتها.	٥
الخلافا في الترادف والتغاير بين الراية واللواء، واختيار المؤلف رحمه الله.	٥
للراية معنى آخر.	٦
الجانب المعنوي للراية، ووجه التجوز بتسميته رايةً.	٦
أخطاء شاعت في مسألة الراية:	
منها: -اشتراط الإمام الأعظم لمشروعية الجهاد. -اشتراط كون الراية سلفية نقية لمشروعية الجهاد. - اشتراط الراية مطلقاً لمشروعية الجهاد ولو مع العجز.	٧
معنى قوله -صلى الله عليه وسلم- من قاتل تحت راية عمية.	٨
مسألة: فيمن قاتل تحت راية جماعة هي على غير الحق؛ لغرض صحيح في نفسه، وبعض صور المسألة وأنه لا يدخل في وعيد النص.	٩
قتال المسلم تحت راية قومه في جيش المسلمين.	٩
وفيها: ما وقف عليه المؤلف من الآثار في ذلك.	
معنى صحيح للقومية.	١١
الحلقة الثانية	١٢
منقبة لعلي رضي الله عنه	١٢
تنافس الصحابة وتسابقهم إلى الخير والفضل والدرجات العالية	١٢
فائدة في معنى (كلهم يرجو أن يعطاها)	١٣
فضل الله يؤتيه من يشاء	١٣
فائدة في الفرق بين برأ وبرئ	١٣
استلام الراية والتثبت من المهمة	١٤
ما استظهره المؤلف في سبب سؤال علي -رضي الله عنه- (أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟) دون غيره من الأسئلة	١٤
جواب القائد المعلم القدوة -صلى الله عليه وسلم- الذي يبهر القلوب	١٤

١٥	فائدة في الرواية بالمعنى من كتاب حجة الله البالغة للدهلوي
١٥	باكورة حُكم حديث (انفذ على رسلك)
١٦	الحكمة الأولى: قوله -صلى الله عليه وسلم- (انفذ على رسلك)
١٧	فوائد في الفرق بين الإسراع والعجلة وما يحمد ويذم منهما
١٩	ما جاء من السنة في ذم العجلة
١٩	حث المؤلف على قراءة فصول في الفرق بين الأشياء في كتاب الروح لابن القيم، ووصفه إياها بأنها من صريح العلم النافع والفقه في الدين
٢٠	الحلم والأناة والتأني في الأمر كله والسكينة والوقار
٢١	فائدة عن ابن القيم من مدارج السالكين في منزلة السكينة
٢٢	معنى الجلد والحزم
٢٢	صور من التضییع وقلة الحزم، ومنها: تكرار الأخطاء وعدم الاستفادة من التجارب، وأهم أسباب ذلك
٢٣	الحلقة الثالثة
٢٣	فائدة في قوله تعالى {وما أعجلك عن قومك يا موسى} إلى قوله: {لترضى}
٢٤	خطأ الاستدلال على جواز العمليات الاستشهادية بقوله تعالى: {وعجلت إليك رب لترضى}
٢٤	بحث المؤلف عن معنى الفاء في قوله: {فإننا قد فتنا قومك} في أكثر التفاسير المعتمدة، ولم يجدها إلا في التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور
٢٥	الجزاءات القدريّة لا تلازم الذنب.
٢٥	فائدة: في الآيتين استعمال للفظ العجلة في المعنى الممدوح والمذموم
٢٦	لكل شيء إبان: قاعدة شرعية وكونية
٢٦	تنبيه: في التفريق بين حال الاختيار والاضطرار في تحصيل ما لم يكن وقته الأنسب
٢٦	لا يجمع الخارج على الحاكم -بسبب شرعي- ولو كان وحده، ما لم يؤد إلى منكر أعظم من الموجود
٢٧	الصورة الوحيد المتصورة لتسبب الخروج على حكم الكفر في منكر أعظم منه
٢٧	المصالح العظيمة المترتبة على الخروج على حكم الكفر، وعدم تسليم المؤلف بكون الخروج يؤدي إلى قوة الكفر وازدياده.
٢٩	الحلقة الرابعة
٢٩	توضيح معنى قوله -صلى الله عليه وسلم- ولكنكم تستعجلون
٣٠	إجمال طريقة معرفة وقت الشيء المراد تحصيله لعدم العجلة أو التهاون فيه، والاجتهاد الشرعي والواقعي في ذلك

٣١	قصة حديث (ولكنكم تستعجلون)
٣١	تحرير وجه الاستعجال في تصرف الصحابة - رضي الله عنهم - وأنه ليس طلبهم الدعاء من النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا محبتهم للنصر على العدو .
٣٣	قد يعلم غير نبي أن الحكمة تقتضي الصبر والتضحية وترك استعجال النصر تأدباً مع الله وخضوعاً، وهذا لا مانع منه
٣٤	الحلقة الخامسة
٣٤	تنبيه: المجاهدون - في الجملة - من أكثر الناس توفيقاً وتسديداً وأسعدهم بحديث (إنكم تستعجلون)
٣٤	خطأ من يستدل بحديث (ولكنكم تستعجلون) على تخطئة المجاهدين في خروجهم على أئمة الردة؛ من وجوه
٣٥	صور يكون فيها الخروج على أئمة الردة استعجالاً
٣٦	أسباب الاستعجال المذموم
٣٦	فوائد من حديث (ولكنكم تستعجلون)
٣٧	فائدة في معنى الرفق، وحيث الشريعة عليه، وذم ضده وهو العنف
٣٧	ذكر المؤلف طرفاً مما ورد من السنة النبوية في مدح الرفق وذم العنف
٣٧	توجيهات عامة نفيسة في الرفق والعنف
٣٩	ما يجوز مما يسمى في اللغة فحشاً قليل جداً، ويقدر بقدره ويحتاط فيه، ولا يسمى فحشاً في الشرع
٤٠	ما عند الغربيين من الصواب والخير في مبدأ الرفق بالحيوان سبقتهم إليه الشريعة
٤١	مراد أهل الزيغ من وصفهم الإسلام بأنه دين السماحة
٤٢	الحلقة السادسة
٤٢	أمثلة على سماحة شريعة الإسلام في الجهاد وما يلحق به من أبواب معاملة الكفار
٤٢	الكافر في شريعة الإسلام غير محترم وماله غير محترم ويستحق القتل إلا أن يعصمه عهد من المسلمين. والحيوان المحترم خير منه
٤٣	من سماحة الشريعة في معاملة الكافر في القتال واحترام إنسانيته بالقدر المناسب
٤٣	كرم الله - سبحانه - وحلمه على الكفار بإمهالهم وإرسال الرسل وعدم العذاب إلا بقيام الحجة
٤٣	الحكمة من جواز ترك قتل الكافر الحربي المستحق للقتل
٤٤	نبذ من شرائع الإسلام السمحة في معاملة الكافرين
٤٤	قتل الحربي عدل، وإمهاله للتوبة فضل، وهو العدل مع الإحسان
٤٤	ما في جهاد الطلب من مصلحة للكفار، والحكمة من مشروعية جهاد الطلب

٤٥	اختيار المؤلف في علة جواز قتل الحربي: يشبه أن يكون الجامع بين الأصناف المنهي عن قتلها أنهم ليسوا ممن شأنهم الحرب والقتال والصد والمصاولة
٤٧	عدم التنافي بين الأحكام المذلة المجرة على الكفار وبين العدل معهم
٤٨	الشرعية المطهرة توصي خيراً بأهل الذمة والمعاهدين والمستأمنين
٤٨	من أعظم مقاصد الإسلام: مقصد الهداية للخلق
٤٩	الإحسان إلى الوالدين الكافرين، وصلة الرحم الكافر
٥٠	الحلقة السابعة
٥٠	فوائد تتعلق بباب الرفق والعنف وزيادة على ما سبق
٥١	الموازنة بين الشدة واللين من أصول تربية الخلق
٥٢	العنف والجهاد: هل الجهاد عنف؟ وهل يصح تسميته عنفاً؟
٥٣	الجهاد كان مشروعاً في شرائع بعض أنبياء بني إسرائيل من بعد موسى
٥٣	الجهاد لأعداء الله كالبذل لعذاب الاستئصال الذي كان يأخذ الله عز وجل به الأمم المكذبة
٥٤	الجهاد رحمة وخير للخلق وصلاح وإصلاح في الأرض وليس فساداً
٥٦	تساؤل جريء
٥٨	الحلقة الثامنة
٥٨	الحكمة الثانية
٥٨	فائدة: في فعل علي رضي الله عنه حين رجع القهقرى ليسأل النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يلتفت
٦١	الحلقة التاسعة
٦١	وقفة حول الالتفات
٦٢	فائدة عن شرح ابن رجب لصحيح البخاري
٦٣	أحاديث أخرى في الالتفات
٦٥	فهرس الموضوعات

عطية الله



...منهجنا نحن أهل السنة والجماعة، أهل الحق الذين هم على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن الجهاد مشروع مع كل بر وفاجر من الأمراء والأجناد، ولله الحمد، وهذا مبسوط في كتب عقائد أهل السنة وفي كتب الفقه أيضاً، وذلك لا ينافي وجوب استمرار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإصلاح والدعوة إلى الخير وإلى تكميل النقص بحسبه وعلى ضوء فقه هذا الباب وآدابه.

أصل هذه المادة: سلسلة حلقات نشرت في الأعداد من 11 إلى 19 من مجلة طلائع خراسان. قامت مؤسسة النخبة بجمعها والاعتناء بها وإعادة نشرها.

